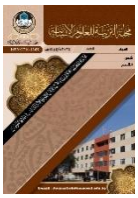

مجلة التربية للعلوم الانسانية

مجلة علمية فصلية محكّمة، تصدر عن كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة الموصل

الدلالات الزمنية في القرآن الكريم:
دراسة تحليلية لعلاقة الزمن بالمقاصد الشرعية

عطية عبد فاضل خطاب [1]

جامعة تكريت / كلية العلوم الاسلامية / قسم التفسير / تكريت – العراق [1]

معلومات الارشفة

تاريخ الاستلام : 2025/5/29

تاريخ المراجعة : 2025/6/24

تاريخ القبول : 2025/6/29

تاريخ النشر : 2026/1/1

الكلمات المفتاحية :

القرآن الكريم ، الدلالة ، المقاصد الشرعية، الزمن

معلومات الاتصال

عطية عبد فاضل

eatiaeubayd@tu.edu.iq

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة الدلالة الزمنية في القرآن الكريم، متتبعًا تنوع الألفاظ الزمنية وعلاقتها بالمقاصد الشرعية. تنبع أهمية البحث من كون الزمن أحد النعم الكبرى التي منحها الله للإنسان، كما أن فهم دلالاته في النص القرآني يسهم في إدراك الإعجاز اللغوي والشرعي. يعالج البحث إشكالية كيف تتغير دلالة الزمن في القرآن وفقًا لسياق الآيات والمقاصد التشريعية، اذ تتعدد الألفاظ الزمنية مثل (قروء، حول، حولين، الوقت، ميقات، موقوتًا، الليل، شهر رمضان، يوم الحصاد، مرور الحول، وأشهر معلومات)، مما يعكس تنوع الاستخدام القرآني بما يتناسب مع الأحكام الشرعية المختلفة.

تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي، اذ يتم استقراء الآيات القرآنية التي تناولت الزمن، وتحليل علاقتها بالمقاصد الشرعية، مثل العدة، الرضاعة، الصلاة، الصيام، الزكاة، والحج، موضحًا كيف يحقق كل منها غاية شرعية معينة. ويسهم البحث في إثراء الدراسات القرآنية من خلال تقديم رؤية جديدة حول الدلالات الزمنية، ودورها في فهم الأحكام الشرعية، وتحفيز تدبر النصوص القرآنية

DOI: **********,,

©Authors, 2025, College of Education for Humanities University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Journal of Education for Humanities

A peer-reviewed quarterly scientific journal issued by College of Education for Humanities / University of Mosul

Temporal Semantics In The Holy Qur'an: An Analytical Study Of The Relationship Between Time And Shariah Objectives.

ATIYAH ABED FADHIL [1]

University of Tikrit - College of Islamic Sciences - Department of Tafsir / Tikrit - Iraq [1]

Article information

Received : 29/5/2025
Revised 24/6/2025
Accepted : 29/6/2025
Published 1/1/2026

Keywords:

Holy Qur'an, semantics, Shariah objectives, time

Correspondence:
ATIYAH ABED
eatiaeubayd@tu.edu.iq

Abstract

This study aims to examine temporal semantics in the Holy Qur'an, tracing the diversity of temporal terms and their relationship to Shariah objectives. The significance of the study lies in the fact that time is one of the greatest blessings bestowed by Allah upon humanity. Understanding its meanings in the Qur'anic text contributes to recognizing its linguistic and legislative miracles. The study addresses the question of how the meaning of time changes in the Qur'an according to the context of the verses and legislative objectives. Various temporal terms appear in the Qur'an, such as (Qurūʾ, ḥawl, ḥawlayn, waqt, mīqāt, mūqūtan, layl, Shahr Ramaḍān, yawm al-ḥaṣād, murūr al-ḥawl, and ashhur maʿlūmāt), reflecting the Qur'an's diverse usage of time-related expressions in alignment with different legal rulings . The study adopts an inductive analytical methodology, examining Qur'anic verses that discuss time and analyzing their connection to Shariah objectives, such as ʿiddah (waiting period), breastfeeding, prayer, fasting, zakat, and Hajj. It clarifies how each of these serves a specific legislative purpose. This research contributes to Qur'anic studies by offering a new perspective on temporal semantics, their role in understanding Islamic rulings, and encouraging deeper reflection on Quranic texts

DOI: **********,, ©Authors, 2025, College of Education for Humanities University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المقدمة:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجًا﴾ (الكهف: 1)، والصلاة والسلام على نبيينا محمد ﷺ خاتم الأنبياء وإمام المرسلين ورحمة الله المهداة للعالمين و من به أحيا الله تعالى رسالته إلى الخلائق، وانتشرت به آيات أضاءت ظلام الدنيا، وأبانت الطريق بالحكمة والموعظة الحسنة، وبه أتمم الله دينه ونعمته وهداهم السبيل لنيل مرضاته ويستحقوا شرف حمل أمانة إعمار الأرض وجعلهم أئمة يهدون إلى الحق وإلى صراطه المستقيم، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

ولمحاولة الوصول لما تكنّه آيات كتاب الله من الدرر، فقد بذل العلماء جهودهم لحسن تفسيرها لاستنباط الأحكام والمقاصد الشرعية التي تنظم حياة الناس في كل زمان ومكان، فكان لابد من ربط تفسير القرآن الكريم بعلوم أخرى، سُميت بعلوم القرآن الكريم؛ فكان منها ما تعلق بنزول القرآن كأسباب النزول والمكي والمدني وخواتيم السور، ومنها ما تعلق بالقراءة كتوجيه القراءات واختلاف الألفاظ والوقف والابتداء، ومنها ما تعلق باللغة العربية وأقسام الكلام من التركيب والتصريف وتبيان الغريب من معاني القرآن، والفواصل القرآنية ، وعلم المناسبات بين الآيات، وكان علم الدلالة محوراً مها يرتكز عليه فهم أسرار الآيات وفيه يظهر المشترك اللفظي، إذ تغير دلالة اللفظ بتغير سياق الآية أو السورة لينسجم مع موضوعها فيجد القارئ المتدبر نفسه مشدوهاً أمام الإعجاز القرآني وتماسك نصوصه، فيسهل على قلبه التاثر بجماله، وييسر على العقل استيعابها وتغريضها، لقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ (القمر:22)، فالقرآن الكريم هو السد المنيع الذي حافظ على وجود اللغة العربية راسخة الجذور ضد محاولات الطمس أو التأثير عليها، ليظل منبعها ومصدرها المعرفي الذي لا ينضب.

ونظرًا إلى أن فهم القرآن الكريم يستلزم فهم لغته، فقد ظل موضع اهتمام الباحثين الذين تناولوه بالدراسة من جوانب لغوية ودلالية مختلفة. وفي هذا السياق، يتناول بحثنا التركيز على (الدلالات الزمنية في القرآن الكريم: دراسة تحليلية لعلاقة الزمن بالمقاصد الشرعية)، فبدأ البحث بمقدمة لعرض إشكالية البحث، والسؤال الذي يتمحور حوله، وأهداف البحث، ثم أهميته، والمنهجية المتبعة، ثم الإطار النظري ويستعرض بعض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث، ولقد قُسم هذا البحث على ثلاثة مباحث، فكان المبحث الأول قد اختص بالتعريف بالمصطلحات البحثية، ثم ركز المبحث الثاني على الزمن وأنواعه ودلالاته وأسماء الزمن في القرآن الكريم، أما المبحث الثالث فقد تناول دراسة علاقة الدلالات الزمنية بالمقاصد الشرعية في القرآن الكريم، وفي النهاية كانت الخاتمة التي اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

المشكلة البحثية:

يحاول البحث دراسة الدلالة الزمنية في القرآن الكريم، وكيف تغيرت هذه الدلالة تبعاً لتنوع لفظ الزمن وعلاقته بالمقاصد الشرعية وتعليلها وتبيان الغرض منها وتأثيرها في النص القرآني بوجودها في سياق مختلف يتناسب مع الموضوع الذي تناولته النصوص القرآنية.

السؤال البحثي: كيف تنوع لفظ الزمن ودلالته في آيات القرآن الكريم ليتسق مع المقاصد الشرعية؟

أهمية البحث:

من أهم النعم التي وهبها الله تعالى للإنسان هي امتداد عمره ووجوده في زمن محدد، وتلك النعمة إنما تستحق

الشكر بذاتها كونها أعظم النعم، لما ورد عن البخاري في صحيحه، قال* : حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ "» (البخاري، 1993م ، 585). وترجع أهمية البحث لكون لفظ الزمن قد ورد في كتاب الله بدلالات مختلفة، وللوقوف على علاقة هذه الدلالات بالمقاصد الشرعية وذلك لإظهار الإعجاز القرآني وثراء ألفاظه بما ينسجم مع غرض الآيات الكريمة.

ومن أهم الدوافع لاختيار موضوع البحث، كونه يتعلق بالقرآن الكريم، لذا كان العكوف على دراسته وتحليل آياته من الأعمال التي يتقرب بها العبد راجياً رضاه سبحانه وتعالى.

أهداف البحث:

- التعرف على معاني لفظة (الزمن) وما لحق بها من دلالات في النص القرآني.
- الوقوف على الدلالات الزمنية وعلاقتها بالمقاصد الشرعية وتبيانها.
- الحث على تدبر آيات الله وإدراك معنى ما حملته من مقاصد وأحكام للامتثال لأوامره والعمل بها.
- المساهمة في إضافة رؤية جديدة للدلالات الزمنية في القرآن الكريم ومعرفة علاقتها بالمقاصد الشرعية، بغرض إثراء المكتبة الإسلامية ومجال البحث العلمي.

منهجية البحث: قام هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي لآيات القرآن الكريم التي اشتملت على مقاصد شرعية تتعلق دلالياً بلفظة الزمن.

الدراسات السابقة:

دراسة بعنوان" مفهوم الزمن في القرآن الكريم"، قدمه (محمد باباعمي ، سنة 2000م) ، يسعى هذا البحث العلمي إلى استكشاف مفهوم الزمن من منظور قرآني، إدراكًا لأهمية التداخل بين البعد الزمني والمقاصد الشرعية. فعلى الرغم من وجود دراسات عديدة فيما يتعلق بالقرآن الكريم، وأخرى اختصت في ماهية الزمن، إلا أن الدراسات التي تتناول القرآن من مدخل زمني، أو تتناول الزمن من نافذته القرآنية، تكاد تكون نادرة، ومن هنا كانت أهمية البحث اذ تناول الزمن بوصفه عنصرًا أصيلًا في بنية الكون، حاضرًا في أدق تفاصيله، وهو كذلك متجذر في نسيج القرآن الكريم، متغلغل في سوره وآياته وحروفه، ما يجعله مفهومًا تتذوقه العقول على اختلاف مستوياتها، لما بين القرآن والكون من انسجام تام في الشكل والمضمون، إذ كلاهما صادر عن مشيئة الخالق جلّ وعلا، في ختام البحث، تم الوصول إلى أن موضوع الزمن في القرآن الكريم لا يزال زاخرًا بالجوانب البحثية التي تحتاج إلى مزيد من التعمق والاستكشاف، ومن بين القضايا التي تم تناولها في هذا البحث نجد من الآيات ما ورد فيها : القسم بالزمن ، مراحل العمر، المقادير الزمنية، وكذلك الزمن في عوالم الملائكة والجن والعوالم الأخرى .

قدم محمود يونس واشرف يحيى عبد الرؤوف عام (2009م)، " كتاب بعنوان أسماء الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية" وقد تناول البحث مفهوم الزمن وأسماء متعددة له كما وردت في الايات القرانية ، كما توسع في

* **تخريج الحديث:** الراوي : عبدالله بن عباس الراوي : عبدالله بن عباس، البخاري في صحيحه،، كتاب الرقاق، باب: ماجاء في الصحة والفراغ، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة، رقم الحديث: 6049، **خلاصة حكم المحدث**:صحيح، والحديث من أفراد البخاري على مسلم.

القضايا اللغوية المتعلقة بأسماء الزمن، من خلال تحليل النصوص القرآنية وعرض هذه الأسماء من جانب المفهوم المعجمي وسياقها الدلالي .

بحث بعنوان " **وحدات الزمن وأجزاؤه في القرآن الكريم (دراسة قرآنية)**" قدمه أحمد سعيد صالح عزام (2017م)، وتناول فيه تقسيم الزمن إلى أجزاء ووحدات وفقاً لورودها في القرآن الكريم، وتم تعريف الزمن والوحدة والجزء من الجوانب اللغوية والاصطلاحية، فضلا عن القاء الضوء على الألفاظ والتراكيب الخاصة باللفظ، مع عرض لأجزاء الزمن في الليل و النهار واليوم، وربطها بتوقيت العبادة من الفجر ثم ما يليه من توقيت للصلاة وركز بشكل خاص على المغرب والعشاء، وحتى طلوع الشمس، و توصل الباحث إلى الأهمية البالغة لتنظيم وقت المسلم وحسن استغلاله .

كما قدم د.عبد الكريم ناصر الخزرجي (2008) بحثاً بعنوان" ألفاظ يوم القيامة الواردة في القرآن الكريم"، و أولى اهتمامه بما جاء من ألفاظ بمعنى يوم القيامة، إلا إن البحث لم يكن ليحصر جميع ألفاظ يوم القيامة، كما إنه عمل على حصر خمس عشرة لفظة كان منها تسع فقط أُضيفت للفظة يوم، وغيرها (يوم، أيام) وتتبعها في سياق آيات القرآن الكريم.

أما دراسة خالد إبراهيم الآلوسي (2025) فقد بحثت في " ألفاظ يوم القيامة (الصاخة والحاقة والطامة) إنموذجاً –دراسة فنية، اشتملت الدراسة على أربعة مباحث تعمقت في المفردة القرآنية من النواحي الفنية، فبحث في الطبقات الحسية والسمة الروحية وتجلياتها في الأمور الغيبية والدينية، مع بيان أنواع المدود كالمد اللازم الكلامي وحصره الباحث في مائة آية، وقد اعتمدت الدراسة على المنهجية العلمية بالاستناد على علم التجويد ومعطيات فقه اللغة لإظهار جوانب الإعجاز القرآني.

المبحث الأول : التعريف بمصطلحات البحث ومفاهيمه

أولاً: مفهوم الزمن(لغة واصطلاحاً):

الزمن لغةً:

عرفه الفراهيدي (ت 170هـ) في كتاب العين فذكر أن "الزَّمَن" مأخوذ من "الزَّمَان"(الفراهيدي، 1409هـ، ص375) أما الليث (ت 330هـ) فقال:"الزمن من الزمان، والزَّمِن ذو الزمانة، والفعل زمِن يزْمن زمناً وزمانةً، والقوم زمْنَى، وأَزمنَ الشيءُ أي طال عليه الزمان" (الازهري، د.ت ، 159)، وذكر ابن فارس (ت 395هـ) في معجم مقاييس اللغة أن الزمن ورد في قول الشاعر: " وكنت أمرأ زمناً بالعراقِ عفيف المناخِ طويل التغنّ" (ابن فارس، د.ت، 22) ونجد أن ابن منظور (ت 711هـ) عرفه فقال: "الزَّمَنُ اسم لقليل الوقت وكثيره، وفي المحكم: الزَّمَنُ والزَّمانُ العَصْرُ، والجمع أَزْمُن وأَزْمان وأَزْمِنة. وأَزْمَنَ الشيءُ: طال عليه الزَّمان، والاسم من ذلك الزَّمَنُ والزُّمْنَة عن ابن الأَعرابي" كما ذكر: "زَمَناً، أَقام زَمْنة بفتح الزاي؛ ... أي زَمَناً " (ابن منظور ، 1999م، 199/13) ، وذهب الزبيدي (ت 1205هـ) فقال "عامله مُزَامَنَةً من الزَّمَنِ، كمُشاهَرَةٍ من الشَّهْرِ،وأَزْمَنَ الشَّيءُ: أَتَى عليه الزَّمانُ وطالَ، فهو مُزْمِنٌ، والاسمُ من ذلك الزَّمَنُ والزُّمْنَةُ، بالضمّ، وأضاف: "الزَّمَنُ، محرّكةً، وكسَحابٍ: العَصْرُ؛ كما في المُحْكَمِ. وقيل: اسمانِ لقليلِ الوَقْتِ وكثيرِهِ، كما في الصحاحِ. ولهم فُروقٌ بينَ الزَّمانِ والآن،

كما تقدَّمَ في أَيْنَ، وبينَه وبينَ الأَمَدِ" (الزبيدي، د.ت، 262/18) ، أما ابن مكرم (ت 1311هـ) فقال: "الزَّمَنُ اسم لقليل الوقت وكثيره، والعَصْرُ" . [1]

الزمن اصطلاحاً:

ذهب علماء المسلمين الى انه لمفهوم الزمن بالمعنى اللغوي، يشير إلى الليل والنهار، فأشار ابن جرير إلى ساعات الليل والنهار، ويشمل كلًّا من المدة الطويلة والقصيرة (بن جرير ، 1960م)، وقد عرّفه الزركشي بأنه "مرور الليل والنهار، أو مقدار الفلك" (الزركشي، 1957م ، 123) ، مما يدل على العلاقة الوثيقة بين الحياة والزمان، إذ إنهما متلازمان، ولا يعدّ الزمان إلا نتيجةً لحركة جرم الأرض حول الشمس وحول نفسه (يحيى، 1986م).

ثانياً:الدلالة مفهومها وأنواعها:

أ. مفهوم الدلالة:

يعود مفهوم الدلالة في اللغة إلى معنيين أساسيين، كما أوضح ابن فارس (ت. 395هـ)، أولهما يتمثل في إبانة الشـــيء من خلال علامة أو أمارة يمكن التعرف عليها، أما الثاني فيرتبط بحالة من الاضـــطراب في الشـــيء. ووفقًا لهذا المعنى، يُقال: "دللتُ فلانًا على الطريق"، إذ يكون الدليل هو العلامة التي يُســـتدل بها، وتظهر هذه الدلالة بشـــكل واضـــح في التعبيرات المختلفة مثل "الدلالة" و"الدِّلالة" (ابن فارس، 1979م ، 259/2) . أما الجوهري (ت. 393هـ)، فقد عرّف الدلالة في اللغة بأنها مصدر مشتق من الفعل "دلَّه"، والذي يعني الإرشاد والتوجيه إلى الطريق، و من تعريف الراغب الأصفهاني (ت. 502هـ) يتبين أنها بمعنى الإرشاد أو التسـديد أو الإبانة (الاصـفهاني، د.ت ، 171) ، وتُسـتخدم هذه الكلمة بصـيغ متعددة، منها "دَلالة ودِلالة و"دُلولة في معنى أرشده" (بن حماد، 1990م، 1698/4) ،وجاء في "لسان العرب" لابن منظور (ت. 711هـ) أن الدلالة تتعلق بإرشاد الشخص وتوجيهه إلى شيء ما، ويُقال: "دَلَّهُ على الشيء" أي سدَّده إليه. كما أوضح أن "الدليل" هو ما يُسـتدل به، وأن "الدالّ" هو الذي يُرشـد غيره. وقد جاءت الكلمة بصـيغ مختلفة مثل "دَلالة، دِلالة، دُلولة" (ابن منظور، 1990م، 399/1) ، مع الإشارة إلى أن الفتح يُعدّ أعلى في الاستخدام اللغوي، أما الفيروزآبادي (ت. 817هـــ) في "القاموس المحيط"، فقد أشـار إلى أن "دَلَّهُ عليه دَلالةً فانْدَلَّ" تعني أنه سدَّده وأرشـده إلى الشـيء. كما أورد مصـطلح "الدِّلّيلى"، الذي يُشـير إلى الدلالة نفسـها ورسـوخها في الذهن (ابادي ، 1998م، 1000)، وارتأى العلماء المعجميون، أنه قد يكون مصـحوبًا بقصد من الدالّ، وقد يحدث دون قصـد، كما هو الحال في الدلالة الطبيعية، ودلالة حركة الإنســان على حياته (البركاوي ، 2002م، 22)والشــاهد في قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ [سبأ: 14].

(1) لسان اللسان، ابن مكرم: ص554

الدلالة اصطلاحاً:

في مصـطلحات أهل المنطق والأصـول والعربية والمناظرة، أشـار التهانوي (ت. 1158هـــ) إلى أن ((الدلالة هي أن يكون الشـــيء بحالة يلزم من العلم بها العلم بشـــيء آخر، مما يعكس ارتباطها الوثيق بعملية الاستدلال العقلي والعلمي (التهانوي، 1996م، 787/1)، أما الأصـفهاني (ت. 502هـــ) فقد حدَّها بقوله إن دلالة اللفظ تعني كونه بحيث إذا سُمِع أو تُخُيِّل لاحظت النفس معناه، مشيرًا بذلك إلى العلاقة الوثيقة بين الدال والمدلول في الإدراك اللغوي)) (الاصـبهاني ، 2004م)، ووافقه في ذلك الزركشـي (ت. 794هـــ) حين عرفها ((بأنها كون اللفظ بحيث إذا أطلق فَهِم منه المعنى من كان عالماً بوضـــعه، مما يعكس اعتماد الدلالة على المعرفة المسبقة بالنظام اللغوي(الزركشي، 2005) ، أما ابن النجار (ت. 972هـــ)، فقد عمّق هذا الفهم من خلال تعريفه للدلالة بأنها كون الشـــيء يلزم من فهمه فهم شـــيء آخر، موضـــحًا أن الشـــيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول، مما يجعلها عملية قائمة على الترابط الذهني بين المفاهيم (أبن النجار، 1998م، 125/1) ، وتماشيًا مع هذا التصور))، نجد أن بعض الباحثين المعاصرين قد مالوا إلى تعريف ابن حزم (ت. 456هـــ)، الذي رأى أن الدلالة هي فعل الدليل، موضـحين أن هذا التعريف يتضـمن إنشـاء النص وفهمه في إطار الدلالة اللفظية (الكلوذاني ، 1406هـــ ; ابن حزم، 1404هـــ) ، ويرى المناطقة أن الدلالة إما أن تكون وصفًا للفظ أو وصفًا للسامع (الطلحي، 1423هـــ)، ومن هذا المنطلق فقدعرَّف الأصوليون الدلالة على أنها فعل الدليل، فيما رأوا أن الدليل هو المرشد إلى المطلوب، والموصل إلى المقصود (الكلوذاني ، 1406هـ) ، من دون تفرقة بين ما يؤدي إلى العلم القطعي أو غلبة الظن (الفراهيدي ، 1409هـ)،وبناءً على ما أورده كل من التهانوي والجرجاني (ت. 816هـ)، يتضح أن الدلالة هي معنى منتزع من الدال والمدلول، وينشأ من العلم بالدال العلم بالمدلول، مما يؤكد أن الدلالة ليست مجرد علاقة لفظية، بل هي عملية عقلية تستلزم تفاعلًا معرفيًا (امين ، 2007م ، 132) ، وبالنظر إلى الدراســات الحديثة، فقد عرّف بعض الباحثين علم الدلالة بأنه العلم الذي يدرس المعنى أو نظرية المعنى، مشـــيرين إلى كونه فرعًا من علم اللغة يُعنى بالشـــروط الواجب توافرها في الرمز اللغوي ليحمل المعنى (عمر، د.ت ، 11) واتجه بعض العلماء لجعله مرادفًا لدراسـة المعنى (السـعران ، د.ت) ،بينما عرّفه لاينز بأنه البحث في المعنى بوجه عام (البركاوي، 2002م) ، مما يعكس الاهتمام بقضـــية الدلالة في الدراســـات اللغوية الحديثة، ومن خلال هذا الطرح، يتضـــح أن مفهوم الدلالة لم يكن حكرًا على اللغويين وحدهم، بل كان موضـــع اهتمام مشـــترك بين علماء الأصـــول والمنطق واللغة، حتى ســـعوا جميعًا إلى فهم انتقال المعنى وتأثيره في بناء المعرفة.

ب. أنواع الدلالات:

الدلالة – في مفهومها العام – تعني وجود علاقة بين شيئين بحيث يؤدي العلم بأحدهما إلى العلم بالآخر، حيث يكون الأول هو الدال والثاني مدلوله (الجرجاني ، 1985) .

أما الدلالة اللفظية، فهي ما يُفهم من اللفظ عند سماعه أو تصوره، وذلك لارتباطه بوضعٍ معين في اللغة. وتنقسم هذه الدلالة على ثلاثة أنواع:

دلالة المطابقة، التي يكون فيها اللفظ دالًا على معناه الكامل، ودلالة التضمن، اذ يشير اللفظ إلى جزء مما يدل عليه، ودلالة الالتزام (منقور ، 2001م) ، التي تعني ارتباط اللفظ بمعنى خارج عنه لكنه ملازم له في الذهن. فعلى سبيل المثال، تدل كلمة "إنسان" بالمطابقة على الحيوان الناطق، بينما تشير بالتضمن إلى كونه جسمًا، أما دلالة الالتزام فتتمثل في دلالة الحاجب على العين (إبراهيم ، 1976م) ، إذ إنهما جزءان متجاوران ضمن وحدة متكاملة من الأجزاء، وتكمن العلاقة بين اللفظ والدلالة في أن اللفظ هو الوسيلة التي تحمل الدلالة وتوصل المعنى إلى الآخرين. ومن هذا المنطلق، يُستخدم مصطلح "علم الدلالة" للإشارة إلى دراسة المعنى، اذ يتناول هذا العلم كيفية تشكُّل المعاني وانتقالها عبر الألفاظ، مما يجعله أحد الفروع الأساسية في البحث اللغوي (بالمر ، 1999). تتنوع الدلالات وفقاً لمصدرها ، ومنها الدلالة الصرفية، الدلالة النحوية، والدلالة الصوتية، والدلالة المعجمية وفيما يلي نحاول، أن نتناول نبذة مختصرة عن هذه الأنواع:

الدلالة الصرفية:

وتعتمد على بنية الكلمة وصيغتها، اذ إن التغيرات التي تطرأ على الصيغة قد تؤثر في المعنى المقصود. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تشير صيغة "سابق" إلى دلالات تتعلق بالسبق أو الماضي، وهو ما يتضح من خلال السياق الذي ترد فيه الكلمة داخل الجملة (إبراهيم ، 1976م) .

أما الدلالة النحوية

فهي لا تستند إلى المعجم وحده، بل تعتمد على ترتيب الكلمات داخل الجملة العربية، إذ إن اختلاف ترتيب العناصر في الجملة قد يؤدي إلى تغيير المعنى المستفاد منها(إبراهيم ، 1976م) .

الدلالة المعجمية:

تشير إلى المعاني الموضحة في القواميس والمعاجم، و تتميز بكونها دلالات أصلية تستند إلى الاتفاق بين الناطقين بلغة معينة حول معاني الكلمات (عبدالكريم ، 1985م) . ومع ذلك، قد تكتسب بعض الكلمات معانٍ جديدة بمرور الزمن، إما من خلال تطور الاستخدام اللغوي أو بسبب التأثيرات الاجتماعية وقد تُسمى " بالدلالة الاجتماعية"، مما يؤدي إلى اختلاف في الفهم إذا لم يكن المعنى الجديد متعارفًا عليه، لذا فقد لا تُدرك جميعها (شامية ، عباس، د.ت) .

أما الأصل المعجمي للمعنى، فيرتبط بما تدل عليه الكلمة من مفهوم واضح، إذ إن "اللفظ" في حد ذاته لا يكون دالًا إلا إذا حمل معنى محددًا يمكن إدراكه بوضوح (أبو البقاء ، 2001م) .

الدلالة الصوتية:

هي الدلالة التي تعتمد على طبيعة بعض الأصوات في العبارات المنطوقة، و يمكن من خلالها أن يوحي صوت معين أو مجموعة من الأصوات بمعانٍ أخرى ضمن الكلام المسموع (إبراهيم ، 1976م) ، وتظهر هذه الدلالة من خلال مظاهر عدة، كتغير نبرة الصوت عند نطق الكلمة، مما قد يؤدي إلى تغيير معناها، أو التأثير الذي تتركه بعض الأصوات في إبراز مفهوم معين داخل الجملة. على سبيل المثال، كلمة "النعمة" قد

تختلف دلالتها باختلاف طريقة النطق، إذ قد تشير أحيانًا إلى الامتنان وأحيانًا أخرى إلى الرخاء، ويُلاحظ أن هذه الظاهرة شائعة في العديد من اللغات، إذ تتداخل دلالات الكلمات مع التغيرات الصوتية المرتبطة بها.

ثالثاً: علم الدلالة وتفسير القرآن الكريم (منظور ايزوتسو Toshihiko Izutsu):

من مميزات علم الدلالة اتساعه ليستوعب العوامل الخارجية التي تؤثر في الألفاظ، سواء كانت إنسانية، اجتماعية، نفسية، أو عاطفية، إذ إن هذه العوامل أسهمت في تقلص بعض المعاني أو تراجعها من حيث الرفعة والسمو، وبذلك، يمكن اعتبار هذا المجال فرعًا حديثًا في دراسة المعنى، وعلى الرغم من لم يصل بعد إلى صياغة نظرية نهائية متكاملة، فإنه يمثل تطورًا مهمًا في هذا الحقل المعرفي (لاينز، 1980م)، حيث ركز هذا الجانب الحديث من علم الدلالة على إمكانية توظيفه في فهم القرآن الكريم، بغرض إثبات وجود اتجاه دلالي جديد يختلف عن النظريات اللغوية والأصولية التقليدية والتي تظل بدورها ذات عمق وثراء واتساق ، وفيما يأتي نستعرض بإيجاز منهج إيزوتسو ونظريته التي من حدد خلالها العناصر الدلالية التي استثمرها في تفسير النص القرآني(لاينز، 1980م) .

يهدف البحث الدلالي للقرآن إلى استكشاف رؤية النصّ القرآني لطبيعة تكوين العالم، والمكوّنات الأساسية للوجود، والعلاقات التي تربط بينها. وبهذا المفهوم، يصبح علم دلالات الألفاظ وتطوّرها نوعًا من علم الوجود (**ontology**)، لكنه علم وجود ، حيّ، ومتغيّر، وإذا نظرنا إلى منهج إيزوتسو في تطبيق علم الدلالة لفهم القرآن، يمكن تحديد المحاور الأساسية الاتية:

تحليل التعابير المفتاحية: يرى إيزوتسو أن دراسة القرآن دلاليًّا تتمحور حول تحليل الكلمات المفتاحية التي تعكس الرؤية القرآنية للعالم، و تلك الكلمات إنما تؤلف شبكة من المفهومات مترابطة فيما بينها،أي أنها تسهم في الكشف عن النظام من المفهومات الفردية ليندمج في " بنية متكاملة" تستمد معانيها من قوة وجملة هذا النظام، وهذه النظرة ساهمت في تطوير النظر إلى المعاجم و من تلك الكلمات: كان لفظ الجلالة (الله)، ثم كلمات مثل الإيمان ، الإسلام ، الإيمان، الرسول، النبي، الكافر أو الكفر(Izutsu, 2002a) .

العلاقات الدلالية بين الكلمات: يؤكد إيزوتسو أن المفردات القرآنية ليست عشوائية، بل هي منثورة بطريقة منظمة ودقيقة، اذ ترتبط كل كلمة بمجموعة من المفاهيم(Izutsu, 2002a) ضمن شبكة دلالية متكاملة، مما يجعل فهم أيه كلمة مرهونًا بربطها بالسياق العام الذي تنتمي إليه معتبراً أن" المعجم القرآني اللغوي هو نفسه حقلاً مستقلاً ومحدداً بذاته" ولكنه منظماً ومرتباً وفقاً لمنظمة مفهومية Conceptual System (Izutsu, 2002b)

المعنى الوضعي والمعنى السياقي: يميّز إيزوتسو بين المعنى الأساسي للكلمات ويسميه بالمعنى الوضعي basic، الذي لا يتأثر بتغير الاستخدام، والمعنى السياقي relational الذي قد يضفي على المفردة دلالات جديدة ويقول: " الكلمة في السياق القرآني المثقل بالدلالة ينبغي أن تفهم بلغة هذه التعابير المترابطة، وهو المعنى السياقي" وهنا يعتمد منهجه على "التفسير السياقي" لجمع ومقارنة تعابير المفردات(Izutsu, 2002b) .

التعابير المفتاحية والحقول الدلالية:

يعتمد فهم الرؤية القرآنية للعالم على دراسة التعابير المفتاحية، وهي الكلمات الرئيسة التي تشكّل جوهر فهم موضوع معيّن أو حقل دلالي يضم مجموعة من المصطلحات ذات الصلة، مثل حقل "الأخرويات"، حيث نجد تعابير مفتاحية مثل البعث، الحساب، الجزاء، والتي تعدّ مفاتيح لفهم هذا المجال (ايزوتسو، 2007).

الكلمة الصميمة:

يشير إيزوتسو إلى وجود "كلمة صميمة"، وهي الكلمة المركزية في قطاع دلالي واسع، وحيث تمثل جوهر الحقل الدلالي الذي تنتمي إليه المفردات الأخرى. ووفقًا له، فإن لفظ الجلالة الله هو الكلمة الصميمة في المعجم القرآني، إذ ترتبط به جميع المفاهيم والمصطلحات الأساسية في النص القرآني، من منطلق أن هذه الكلمة هي نقطة البؤرة أو النواة المفهومية (the conceptual nucleus) (ايزوتسو، 2007).

ويتيح إدراك هذه الأسس فهمًا واضحًا لمنهج إيزوتسو، مما يسهل على القارئ استيعاب رؤيته حول نظرة القرآن للعالم، من خلال كتابيه: God and Man in the Qur'an

.Ethico-Religious Concepts in the Qur'an

المبحث الثاني: الزمن : قياسه وأنواعه، دلالة لفظه في القرآن الكريم

قال تعالى:﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ۚ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾ [الحجر: 47]

ذكر الطبري في تفسيره لقوله تعالى " وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون" ، قال: "واختلف أهل التأويل في اليوم الذي قال جل ثناؤه : وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون أي يوم هو ؟ فقال بعضهم : هو من الأيام التي خلق الله فيها السماوات والأرض، . . . عن ابن عباس : وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون قال: من الأيام التي خلق الله فيها السماوات والأرض، وقال: "عن مجاهد في قوله : وإن يوما عند ربك . . . الآية قال : هي مثل قوله في " الم تنزيل " سواء هو هو الآية"، ومنهم من قال: هو يوم من أيام الآخرة" (الطبري، د.ت ، 659/18).

ولقد تبين من تفسير الآية الكريمة أن الزمن الذي ذكر في القرآن لا يُمكن أن يحتسب بمقاييس ومعادلات البشر، وإنما له مقاييس أخرى تكشف عنها علاقة اللفظ ودلالته وحضوره في سياق محدد بموضوع النص القرآني، وفيما يأتي نحاول تقريب المعنى لقياسات الزمن وأنواعه:

أولاً: قياس الزمن:

تُستخدم وسائل قياس الزمن لتحديد الفترات الزمنية، وقد تمّ تصميم أدوات القياس، مثل **الساعات**، بحيث تقوم بتسجيل القراءات الزمنية للنقاط الزمنية بشكل مباشر. وتتميّز هذه الأدوات بدقتها في تحديد المدة الزمنية الممتدة بين نقطة زمنية أولى ونقطة زمنية أخرى، وصولًا إلى الزمن الحالي [1].

(1)ينظر:دعدوش احمد ،ص 16
(2)ينظر:الألوسي حسام،ص103
(3)ينظر:دعدوش احمد ،ص36-37

ثانياً: أنواع الزمن : (الزمن الممتد والمحدود، الزمن السيكولوجي ،الزمن الفقهي).

أ.الزمن المحدد والممتد:

يندرج تحت الزمن الحيوي ويبدأ من لحظة ولادته، مروراً بالزمن النمائي حيث يتطور وينمو البدن في نسق الزمن المحدد (ادلبي، 2006م) ، وفي حياة الكائن تتم الوظائف الحياتية وفق أنظمة ودوريات هي إيقاع الزمن، وعلى اختلاف جميع الكائنات الحية فإن هذه النشاطات ممتده وهي تتعلق بوقت حدوثها سواء ليلاً أو نهاراً [1]، ولقد تم مراقبة الطيور المهاجرة من أوروبا إلى الجنوب، من قبل العلماء لدراسة الظاهرة، حتى استخلصوا أنها تهتدي بالنجوم، لقوله تعالى:﴿ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ (الأنعام–38) ، وذلك الزمن هو زمن ممتد في تنظيم يدور في فلكه جميع الكائنات ويتعاقب فيه الليل والنهار والظواهر الكونية كفصول السنة ودورة الحياة (باباعمي ، 2000م) .

ب. الزمن السيكولوجي (النفسي):

يُعرّف بعض العلماء الزمن النفسي بأنه إحساس الكائن الحي المتغير تجاه الأشياء، ومدى ارتباطه بالكائنات الأخرى تبعًا للحالات التي يمر بها. وبذلك، فإن لكل فرد زمنه السيكولوجي الخاص به، والذي يُحدد بناءً على نسبته إلى الزمن الداخلي، فالإنسان يعيش ضمن نطاق زمني داخلي، يدور حول إدراكه الذاتي للزمن، كما يرتبط أيضًا بالعالم الخارجي من خلال ما يُعرف بالدورات العمرية (ادلبي، 2006) .

ومنذ القدم، استُخدمت الجاذبية كوسيلة لقياس الإحساس بالزمن، حيث عكست التغيرات التي يمر بها الإنسان مدى إدراكه الزمني ، ويُنظر إلى هذا الإحساس على أنه ذاتي ومتفاوت بين الأفراد، إذ قد يشعر الشخص أحيانًا بأن الوقت يمر ببطء عندما يكون في حالة انتظار أو ضجر، بينما يمر الوقت بسرعة عندما يكون في لحظات الفرح والسرور، ويُدرك الإنسان مفهوم الزمن النفسي من خلال التجربة الشخصية، اذ يُحدد المعنى عبر الممارسة والإحساس المباشر(باباعمي ، 2000م).

ج. الزمن الفقهي:

لم ينشـــغل الفقهاء بتحديد مفهوم دقيق للزمن أو محاولة تجريده من أبعاده الفلســفية والكلامية، بل ركزوا على أثره المباشر في العبادات والمعاملات، مما أدى إلى فقدانه وحدته الجامعة وتحوله إلى عناصر متفرقة. وقد رأى البعض أن هذا التفريق يُكسب الفقه مرونة تجعله متكيفًا مع الزمن بفروعه المتعددة، دون المساس بأصوله الثابتة. وعليه، أُوكل الزمن إلى كيفية استعماله، سواء كان ذلك خاضعًا لاجتهاد المكلف واختياره، كما في الصوم وكفارات اليمين، أو لاجتهاد الحاكم، كما في تحديد الآجال وطلب البينات والحجج. وقد قسّـــم الفقهاء الزمن إلى نوعين: زمن يدرك بالحواس، وآخر لا يُدرك بها، ويُعرف بالزمن المعنوي أو المطلق (الرزقي ، 1994م) .

أما أبو العباس المرسي فقد صنّف الوقت وفق أفعال العباد إلى أربعة أنواع:

1. وقت الطاعة: يستوجب على العبد أن يشهد فضل الله عليه في التوفيق.
2. وقت المعصية: يتطلب الاستغفار والندم.

---

(1) ينظر: توفيق إميل، ص 11

3. وقت النعمة: يقتضي الشكر لله.

4. وقت البلية: يدعو إلى الصبر والرضا.

إلا أن هذه الأوقات ترتبط بالجانب الروحي وأعمال القلوب، ولكن من المنظور الفقهي؛ فيُعد الزمن أداة أساسية لتنظيم العبادات وضبط الواجبات الشرعية، اذ انه يُميز بين الأداء والقضاء، ويوضح الفرق بين الأحكام الواجبة في وقتها الحالي وتلك التي تحتمل التراخي (امام، د.ت، 7 – 24) .

كما أن تعاقب الليل والنهار يؤدي دورًا جوهريًا في تحديد الوظائف الفقهية والعملية، إذ لو كان الزمن غيبياً لاختلت التكاليف الشرعية واستصعب الالتزام بالواجبات المفروضة، فقد فرضت فرض خمس صلوات يوميًا، وصلاة الجمعة أسبوعيًا، وألزم بالصيام والحج وفق مواعيد زمنية محددة، ويرتبط الصيام والحج بالاستطاعة، إلا أن الصيام يتكرر وجوبه سنويًا، بينما الحج فرض لمرة واحدة في العمر عند تحقق شرط الاستطاعة، وتجمع هذه العبادات قاعدة فقهية ثابتة مفادها أن"«الواجبات لا تسقط إلا بالأداء»" (الجماعيلي ، 2002م، 577/1) ، مما يبرز أهمية الزمن في تحقيق الامتثال الشرعي. وعليه، فإن مراعاة دلالة الزمن في عملية الاستنباط تُعد منهجية أساسية لا يمكن إغفالها، إذ لا يمكن القول بوجود مساحة مفتوحة في التشريع الإسلامي وإنما كان منهج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما ورد في حديثه " يسروا ولا تعسروا"[1] ، حرصاً من العلماء على إبراء الساحة ومنح المساحة المفتوحة للتشريع وتهيئة الأفكار رعايةً للمقاصد وحماية للعقائد (النجار ، د.ت) .

ثالثاً:إشارة القرآن الكريم للفظ الزمن ومرادفته نماذج من الآيات:

أ. عناية الزمن في القرآن :

ونحن في حياتنا في الدنيا نعتبر الكون المحسوس بداية الزمان ولكن وردت بعض الآيات القرآنية التي أشارت إلى قضية الخلق ، ووجود زمان قبل خلق هذا الكون والشاهد من قوله تعالى:

﴿وهو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء﴾ (سورة هود :7)، قال الحسن البصري: " من أيام الدنيا، ويقال: في ستة أيام من أطول أيام الدنيا، ولو شاء أن يخلقها في ساعة واحدة لخلقها، ولكن يعلمنا الخالق جل وعلا عبادة التأني والتدبير والرفق في جميع الأمور" (باسل، 2004، 150) .

واعتمد العلماء والفلاسفة في تناول نظرية " الانفجار العظيم"، ومن خلال الربط بين الزمن والحركة خلصوا إلى أن الزمن بدأ بعد الانفجار، وخرج الكون من حالة سكونه إلى الحركة(باسل، 2004م، 150) لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأنبياء– 30)

ب. إقسام الله سبحانه بالزمن

كما نجد من الآيات ما يثبت العناية الإلهية بالوقت، حتى إن الله سبحانه أقسم ببعض الأزمنة تشريفاً لها، وإظهاراً لفضلها عن سائر الأوقات:

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه (69)، ومسلم (1734) الراوي : أنس بن مالك، رقم الحديث: 69 ، خلاصة حكم المحدث : [صحيح].

. ولقد أقسم سبحانه بأجزاء الزمن المختلفة، فذكر الليل في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: 1]، والنهار في قوله: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [الليل: 2]، والفجر في قوله: ﴿وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: 1–2]، والصبح في قوله: ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ﴾ [المدثر: 34]، والشفق في قوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ﴾ [الانشقاق: 16]، والضحى في قوله: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى: 1].

ومن المعلوم أن الله تعالى إذا أقسم بشيء من خلقه، إنما يكون للفت أنظار عباده إليه، ويُذكّرهم بعظمته، وتأثيره في حياتهم، وتأكيدًا لأهميته (أبو غدة ، د.ت) ، حتى كان الوقت أول ما يُسأل عنه الإنسان يوم القيامة، فقد ورد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل فيه" [1] .

ج. مرادافات الزمن ودلالاته في النص القرآني:

الزمن الممتد: وورد بألفاظ عدة: العصر، بدا أحقاباً، الدهر.

ففي قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: 1–2]

والعصر : اسم للدهر (حجازي، 1968م، 77) ، دلالة على عظم شأنه وقيمته في حياة الإنسان، فقد أقسم بالزمن كله، فأشير إلى العصر، أي:إلى الزمن عموماً (الشنقيطي، 1995م)

أبد: وذكره ابن فارس في معجمه، فقال: الأبدُ : الدهر (ابن فارس، د.ت ، 34/1) ، وجمعه آباد وأبود، وقيل: هو الدهر الطويل الذي ليس بمحدود (الزبيدي، د.ت) .

وقد ورت في قوله تعالى: وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (النساء:57)

وقوله تعالى: وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (البقرة: 95)

في الآية الأولى كانت لفظة (أبدا) للدلالة على خلود المؤمنين والنعيم المقيم في الجنة تحقيقاً لوعد الله لهم حتى فصلت الآية أنواع من النعيم ، وتعلق هذا السياق بلفظة (أبدا)، أما في الآية الثانية فبدأت الآية بالنفي والإنكار للتمني وإنما ظهر السياق القرآني ليشير إلى حالة اليهود والسخرية منهم حين يشهدوا ما أعد لهم من العذاب جزاء لما قدمت أيديهم وختمت الآية بلفظة (الظالمين) وإحاطة علم الله بهم وبأعمالهم التي كانت سبباً في تحقيق ما توعدهم به الله من العذاب،ولفظة (أبدا) للدلالة على وصمهم بالكذب (القرطبي ، د.ت ، 33/2).

حقب: " الحاء والقاف والباء أصل واحد، ومنه حقيبة، فأما الزمان فهو حقبة، والجمع حقب، وذلك لما يجتمع فيه من السنين والشهور" (الزبيدي، د.ت، 297/2) ، والحُقب: الدهر، وجمعه أحقاب، والأحقاب: الدهور (الزبيدي، د.ت ، 297/2) ، والمعنى أزمان طويلة" (عمر ، 2002،149) .

---

(1) الراوي : أبو برزة الأسلمي نضلة بن عبيد ، المحدث : عبد الحق الإشبيلي، المصدر : الأحكام الشرعية الصغرى الرقم : 871 ، خلاصة حكم المحدث : أشار في المقدمة أنه صحيح الإسناد، أخرجه الترمذي (2417)،والدارمي (537) باختلاف يسير، والخطيب في ((اقتضاء العلم العمل)) (1) واللفظ له. التصنيف الموضوعي: علم - العمل بالعلم.

في قوله تعالى: إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾(الكهف: 60)

و قوله سبحانه:﴿ لَّابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ (النبأ: 23)

"وقوله : (لابثين فيها أحقابا) أي : ماكثين فيها أحقابا ، وهي جمع " حقب " ، وهو : المدة من الزمان . وقد اختلفوا في مقداره . فقال ابن جرير ، عن ابن حميد ، عن مهران ، عن سفيان الثوري ، عن عمار الدهني ، عن سالم بن أبي الجعد قال : قال علي بن أبي طالب لهلال الهجري : ما تجدون الحقب في كتاب الله المنزل ؟ قال : نجده ثمانين سنة ، كل سنة اثنا عشر شهرا ، كل شهر ثلاثون يوما كل يوم ألف سنة" (الدمشقي، 2002م ، 305/8) .

الدهر: في اللغة العربية هو:

الزمن الطويل الممتد، ويُستخدم للإشارة إلى مرور الوقت، سواء كان خيرًا أو شرًّا، وغالبًا ما يُقصد به الزمن الذي تحدث فيه تغيّرات وتقلبات في أحوال الناس والحياة.

يُقال: "صبرنا على الدهر" أي على تقلبات الزمان وظروفه.

"غدر به الدهر" أي تغير عليه الزمن وأصابه بما لا يُحب.

في القرآن الكريم ورد في قوله تعالى:﴿وما يهلكنا إلا الدهر﴾ [الجاثية: 24]،

وكان المقصود هنا أن بعض الجاهليين كانوا يظنون أن الزمن وحده هو الذي يهلك الإنسان، دون إيمان بقضاء الله وقدره.

في الشعر والأمثال، كثيرًا ما يُصور الدهر كشيء ظالم أو لا يُؤمن جانبه:

"الدهر يومان: يوم لك ويوم عليك."

المعنى اللغوي:

كلمة الدهر في اللغة العربية تأتي من الجذر الثلاثي (د–هـ–ر)، وتدل على:

الزمن الطويل أو الممتد بلا تحديد.

ويُستخدم "الدهر" للإشارة إلى الزمن الكلي أو المطلق، بخلاف "الزمان" الذي قد يدل على فترة محددة.

قال ابن منظور في لسان العرب:

"الدهر: الزمان الطويل، وقد يُراد به جميع الزمان."

2–دلالات الزمن المحدود: ورد بألفاظ عدة هي

ساعة ، وقت ، موعد، أمد، حين، ميقات، أجل، ميعاد، أجل.

<u>ساعة:</u>

"السين والواو والعين يدل على استمرار الشيء ومضيه، ومن ذلك الساعة، يقال:جاءنا من سوع من الليل، أي بعد هدء منه، وذلك أنه شيء يمضي ويستمر" (ابن فارس، د.ت، 31/3)

ولقد وردت هذه اللفظة في الآيات على صيغة النكرة للدلالة على سرعة الحساب، والقيامة، كما في قوله تعالى:

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (الأعراف:34)

" إذا جاء أجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون لا يتأخرون ولا يتقدمون فلا تستعجلون فسيحين وقتكم وينجز وعدكم"(البيضاوي ، د.ت ، 115/3) .

وفي قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ ۚ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ ۚ بَلَاغٌ ۚ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (الأحقاف: 35)

"ويوم يحشرهم كأن لم يلبثوا إلا ساعة من النهار يستقصرون مدة لبثهم في الدنيا أو في القبور لهول ما يرون والجملة التشبيهية في موضع الحال أي يحشرهم مشبهين بمن لم يلبث إلا ساعة أو صفة ليوم والعائد محذوف تقديره : كأن لم يلبثوا قبله أو لمصدر محذوف أي : حشرا كأن لم يلبثوا قبله" (البيضاوي ، د.ت ، 114/3) .

موعد:

عرفه الفراهيدي فقال: "وضع التَّواعُد و هو المِيعاد" (الفراهيدي ، 1409هـ، 222/2)، ووفي لسان العرب:"الميعادُ و المُواعَدةُ : وقت الوعد و موضعه، قال الجوهري: و كذلك الموعِدُ لأَن ما كان فاء الفعل منه واواً أَو ياء ثم سقطتا في المستقبل نحو يَعِدُ و يَزِنُ و يَهَبُ و يَضَعُ و يَئِلُ، موضع التواعُد (الجوهري، 1990م) ، و هو المِيعادُ، و يكون المَوْعِدُ مصدر وعَدْتُه، و يكون المَوْعِدُ وقتاً للعِدةِ" (ابن منظور، 1999م ، 462/3) ، وقال الزبيدي: أَي يكون وَقتاً و مَوْضِعاً" (الزبيدي ، د.ت، 318/5) .

من ألفاظ الزمن (موعد) وقد يأتي للدلالة على الزمن أو المكان :

للدلالة على المكان كما في قوله تعالى:﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ (هود: 17)

"ومن يكفر به من الأحزاب : يعني: أهل مكة ومن ضامهم من المتحزبين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فالنار موعده فلا تك في مرية : وقرئ: "مرية" بالضم وهما الشك منه : من القرآن أو من الموعد" (الزمخشري ، 1998م، 189/3) .

للدلالة على الزمان في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ وَأَن يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى﴾ (طه: 59)

"لا يخلو الموعد في قوله : فاجعل بيننا وبينك موعدا من أن يجعل زمانا أو مكانا أو مصدرا فإن جعلته زمانا نظرا في أن قوله تعالى : موعدكم يوم الزينة : مطابق له لزمك شيئان : أن تجعل الزمان مخلفا وأن يعضل عليك ناصب مكانا : وإن جعلته مكانا لقوله تعالى : مكانا سوى لزمك . أيضا- أن توقع الإخلاف على المكان وألا يطابق قوله : موعدكم يوم الزينة وقراءة الحسن غير مطابقة له مكانا وزمانا جميعا لأنه قرأ : "يوم الزينة " : بالنصب فبقي أن يجعل مصدرا بمعنى : الوعد ويقدر : مضاف محذوف أي : مكان موعد ويجعل الضمير في "نخلفه " : للموعد و "مكانا " : بدل من المكان المحذوف" (الزمخشري، 1998م، 90/4).

المبحث الثالث: علاقة الزمن ودلالاته بالمقاصد الشرعية في القرآن الكريم

أولاً: تعريف المقاصد

المقاصد لغة:

المقاصد هي جمع "مقصد"، وهي مشتقة من الفعل "قصد". وتأتي كلمة "المقاصد" في اللغة العربية بمعانٍ متعددة، منها: استقامة الطريق، كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: 9]، و العدل والتوسط

بين الإفراط والتفريط، أي الاعتدال بين الجَور والإنصاف، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: 32]، ثم الاعتماد والعزم وطلب الشيء، إذ يُقال: "قصدت الشيء، وله، وإليه قصدًا" [1].

المقاصد اصطلاحًا

لم يكن لمفهوم "المقاصد" مصطلح خاص به عند الأصوليين القدامى، بل عبّروا عنه بتعبيرات مختلفة مثل: "الأمور بمقاصدها"، "مراد الشارع"، "أسرار الشريعة"، "الاستصلاح"، "رفع الحرج والضيق"، و"العلل الجزئية للأحكام الفقهية". ومع تطور الفكر الأصولي، ظهر مصطلح "مقاصد الشريعة" بشكل أوضح، بداية من الإمام الشاطبي (790 هـ) حتى عصرنا الحالي. ومن أبرز التعريفات التي وضعها الفقهاء المعاصرون، ومنهم:ابن عاشور (1284 هـ): يرى أن مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم التي قصدها الشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها (ابن عاشور، 2011م)، وقال الفاسي (1394 هـ): تُعرّف مقاصد الشريعة بأنها الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها (الفاسي، 1993م)، وهي الغايات المصلحية المقصودة من الأحكام، والمعاني المستخلصة من الخطاب الشرعي (الحسني، 1995م) وقيل هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد (الريسوني ، 1992م)، وذكر الخادمي أنها المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية والمترتبة عليها، سواء أكانت حكمًا جزئيًا أم مصلحة كلية أم سمات جمالية، حيث تتجمع ضمن هدف واحد يتمثل في تقدير عبودية الله وتحقيق مصلحة الإنسان في الدارين (الخادمي، 1419هـ) ، وعليه، يتضح أن مفهوم "المقاصد الشرعية" عند العلماء يدور حول الغايات والأهداف والمآلات التي قصدها الشارع الحكيم لتحقيق سعادة الإنسان ومصلحته في الدنيا والآخرة.

أهمية المقاصد:

تكتسب دراسة مقاصد الشريعة وتطبيقها بالواقع أهمية بالغة، إذ إنها تمثل روح الشريعة وأهدافها وغاياتها. كما يقول الإمام الجويني في البرهان: "من لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي، فليس على بصيرة في وضع الشريعة، وهي قبلة المجتهدين، من توجه إليها من أي جهة، أصاب الحق دائمًا" (الجويني ، 1997م، 206/1) .

ثانياً: الزمن والمقاصد الشرعية في قضايا المرأة (القروء،عدة المرأة، الرضاع)

القروء:

عرفها الصاحب فقال: "الحِيَضُ الثَّلاثُ التي تَعْتَدُّ بها" (الصاحب ، 1994م، 10/6) ، وقال الزبيدي ": الأَطهار ، الأَطهار لا الحِيَضُ لأَن النساءَ يُؤْتَيْنَ فِي أَطْهَارِهِنَّ لا في حِيَضِهِنَّ" (الزبيدي، د.ت، 220/1) ، واستشهد ابن منظور بـ"قولُ الأَعشى: لِما ضاعَ فيها مِنْ قُرُوءِ نِسَائكا فالقُرُوءُ هنا الأَطْهارُ لا الحِيَضُ، لأَن النّساءَ إنما يُؤْتَيْن في أَطْهارِهِنَّ لا في حِيَضِهِنَّ، فإنما ضاعَ بغَيْبَتِه عنهنَّ أَطْهارُهُنَّ" (ابن منظور، 1999، 131/1) .

قال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (البقرة:22)

(1) لسان العرب، ابن منظور : 3/ 96، مختار الصحاح، الرازي: 2/ 24 ، المصباح المنير، الفيومي :260.

جاءت لفظة قروء للدلالة على زمن وهي مدة الحيض، وهو من المشترك اللفظي، فهو يأتي بمعنى الحيض أو الطهر، وفي تفسير قوله تعالى:﴿وَيَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، حرف الواو هنا عاطف، والمطلقات جمع "مطلقة"، ويقصد به النساء اللاتي طلقهن أزواجهن، أما الفعل﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾، فهو خبر يحمل معنى الأمر، أي أنه يفيد وجوب انتظارهن بأنفسهن بعد الطلاق، والامتناع عن الزواج خلال هذه الفترة، ويشير التعبير بـ ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ إلى مدى احتياج المرأة للزواج، وإلى قوة الدافع الفطري نحو الارتباط، مما يستدعي منها الصبر والترويض للنفس خلال هذه المرحلة، أما قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، فالمقصود بـ القروء هو جمع "قرء"، ويفسره كثير من العلماء بالحيض ومنهم أحمد (النيسابوري، 1400هـ ; أبو يعلى، 1985) وأبو حنيفة (ابن الهمام، د.ت) ، كما يدل عليه في قوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [الطلاق: 4]، اذ رُبطت عدة المرأة التي انقطع عنها الحيض بالأشهر، مما يشير إلى أن الأصل في العدة هو احتسابها بالحيض، بينما الأشهر تأتي كبديل عنها عند الضرورة (الزمخشري، 1998م) .

يتعلق المقصد الشرعي هنا بالدلالة الزمنية للفظ **قروء**، اذ تتجلى الآيات في بيان مكانة المرأة في الإسلام وحقوقها، مما يعكس العناية الإلهية بالأسرة في المجتمع الإسلامي. وتكمن الحكمة من مشروعية العدة في تحقيق أهم المقاصد وهي : استبراء رحم المرأة للتأكد من خلوه من الحمل، تجنبًا لاختلاط الأنساب. كما تمنح العدة فرصة للزوج لمراجعة قراره، في حال رغب في إبقاء زوجته ضمن نطاق الطلاق الرجعي (الطيار، د.ت) ، فضلا عن ذلك ذلك، فإن العدة تعكس تعظيم شأن عقد النكاح، ورفع مكانته، وإبراز شرفه، مع مراعاة حقوق الزوج، ومصلحة الزوجة، وحفظ حقوق الطفل، والالتزام بأوامر الله التي تهدف إلى صون الأنساب.

ومن هذا المنطلق وما يتعلق ذلك كله بنواة الآية من قوله تعالى: " إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر" وهو الميزان الذي يحكم علاقات البشر بمراقبة الله في كل شيء ثم اختتمت الآية الكريمة بفاصلة قرآنية تتضمن أحد أسماء الله الحسنى، في قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ عَزِيزٌ**﴾، اذ تفيد العزة التامة لله وحده، و﴿**حَكِيمٌ**﴾ إذ إنه الحكيم في تدبير شؤون عباده، والمدبر لأمورهم بحكمته المطلقة.

الحول: عرفه الفراهيدي، فقال: سنة بأسرها،الحِيلَة (الفراهيدي، 1409هـ)، حول – الحَوْلُ : السَّنَةُ ، و الحَوْلُ و الحَيْلُ و الحِوَلُ ، كعِنبٍ (الفيروز آبادي، 1998م)، سَّنَةُ اعْتِباراً بانْقِلابِها و دَوَرانِ الشَّمْسِ في مَطَالِعِها و مَغارِبِها، قالَ الله تعالَى: وَ اَلْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ (الزبيدي، د.ت).

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: 240)

وجاءت الدلالة الزمنية لاسم من أسماء السنة وأجزاءها وهو (الحول)

وفي قوله :والذين يتوفاهم الله منكم ويتركون وراءهم أزواجًا، فقد شُرعت لهم الوصية لأزواجهم، اذ يُوصون لهن بمتاع يتمتعن به من النفقة والكسوة لمدة عام كامل من دون أن يُخرجن من مساكنهن. وجاءت قراءة أخرى برفع لفظ وصية، مما يفيد أن ذلك واجب عليهم، أما إذا اختارت الزوجات الخروج من تلقاء أنفسهن، فلا حرج على أولياء المتوفى فيما يفعلن في أنفسهن وفق ما هو معروف شرعًا، كالتزين وترك الإحداد وقطع النفقة عنهن. ثم يختم الله الآية بصفتيه ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في ملكه، ﴿حَكِيمٌ﴾ في تدبيره وأحكامه.وتجدر الإشارة إلى أن هذه الوصية

نُسخت بآية الميراث، كما نُسخ وجوب التربص لمدة عام بآية أربعة أشهر وعشرًا التي نزلت لاحقًا، بينما بقي حق السكنى للزوجة ثابتًا عند الإمام الشافعي رحمه الله (المحلي ; السيوطي ، 2020)

وتعلق الدلالة الزمنية هنا هو إقرار حق المرأة في المتاع من النفقة والكسوة لعام كامل مما يفيد وجوب ذلك وتلك الوصية من الله سبحانه في إكرام المرأة وحفظ حقوقها.

ودلالة الحَول الزمنية وردت في قوله تعالى: ﴿متاعًا إلى الحول غير إخراج﴾ [البقرة: 240]،

والمقصود بالحَول هنا هو المدة الزمنية المقدرة بسنة كاملة، حيث تشير الآية إلى أن الزوجة المتوفى عنها زوجها تستحق السكنى والنفقة لمدة حولٍ (سنة)، ما لم تخرج من تلقاء نفسها.

وتُعد كلمة "الحول" في الآية دلالة صريحة على الزمن، وتحديدًا السنة الكاملة، وهو ما يمثل دلالة زمنية واضحة في النص القرآني.

الرضاع:

في قوله تعالى ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ (البقرة: 233)

تشمل دلالة لفظ **الوالدات** المطلقات وغيرهن، غير أن هناك من خصّه بالمطلقات فقط، نظرًا لورود السياق في الحديث عنهن، أما تحديد مدة الرضاعة **بعامين كاملين**، فجاء تأكيدًا على تمامها، إذ قد يقع التساهل في هذا الأمر. وقوله لمن أراد أن يتم الرضاعة يوضح أن الحكم موجّه لمن يرغب في الإكمال، أو يمكن ربطه بالفعل **يرضعن**، مما يشير إلى أن الأب مكلفٌ بالإرضاع كما هو مكلف بالنفقة، وأن الأم تقوم بالإرضاع نيابة عنه، ويُستدل من الآية على أن أقصى مدة للرضاعة هي **عامان**، فلا يُعتدّ بها بعد ذلك، كما أنها قد تنقص عنه. أما تعبير وعلى المولود له، فيشير إلى الأب الذي يُنسب إليه المولود، وقد ورد بهذا الأسلوب للإشارة إلى المعنى الموجب لتحمل الأب نفقات الرضاعة ومتعلقاتها. أما رزقهن وكسوتهن، فتعني وجوب تأمين نفقات المرضعة، وقد اختلف الفقهاء في جواز استئجار الأم للإرضاع، فأجازه الشافعي، ومنعه أبو حنيفة ما دامت المرأة في عصمة الزوج أو في عدة النكاح (البيضاوي، د.ت).

وفي قوله تعالى: ﴿حملَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (لقمان: 14)

فإن قيل: ما المقصود بتحديد الفِصال بعامين؟ فالجواب أن التحديد بهذه المدة يُقصَد به كونها الحد الأقصى الذي لا يُتجاوَز، بينما يكون الفطام قبل ذلك خاضعًا لاجتهاد الأم، فإن رأت أن الطفل قادر على الفطام، جاز لها ذلك. وهذا ما يدل عليه قوله تعالى: **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** [البقرة: 233]، وقد استدل به الشافعي –رضي الله عنه– على أن مدة الرضاع تقتصر على سنتين، فلا يترتب على الرضاع بعد انقضائهما أي أثر شرعي، وهو كذلك مذهب أبي يوسف ومحمد، أما عند أبي حنيفة –رضي الله عنه–، فإن مدة الرضاع تمتد إلى ثلاثين شهرًا. ونُقل عنه أنه إذا فُطم الطفل قبل العامين واستغنى عن الرضاع بالطعام، ثم رُضِع مرة أخرى، لم يُعد ذلك رضاعًا مؤثرًا. أما إذا كان أكله ضعيفًا ولم يستغنِ تمامًا عن الرضاعة، ثم رُضِع مجددًا، فإنه يُعَد رضاعًا مؤثرًا في التحريم (الزمخشري، 1998) .

ومن الفقهاء من قدر سن الرضاع وأقره بالحولين وقد تبنى هذا الرأي جمهور الشافعية، والمالكية والزبيدية، والصاحبان من الحنفية والحنابلة [1]. تعلق المقصد الشرعي من الرضاع بالدلالات الزمنية في الآيات السابقة، إذ تنوعت ألفاظ الزمان في النص القرآني إلى لفظة: الحول : في قوله (حولين كاملين) ، عام (وفصاله في عامين)، وهنا يرى الفقهاء أن من المقاصد الشرعية في إتمام عامين كاملين كمدة للفطام كما شرعها الله سبحانه، هو رفع مكانة المرأة وتكريمها ومنحها الكثير من الدوافع التي أقرتها الشريعة ، إذ كانت المرضعات قبل الإسلام في وضع مهين كونها تمتهن الرضاعة كمهنة أُجبرت عليها، فكان منحها للأجر مشروعاً، كما إن هناك مقصداً ما يعود على الرضيع ، وحرصاً على حقه، وقد ظهرت الأبحاث العلمية التي تشير إلى إنه كلما اقتربت مدة الإرضاع إلى العامين فإن الأجسام المناعية وخلايا البنكرياس التي تفرز الأنسولين تزيد من مناعة الطفل تدريجياً حتى نهاية العام الثاني، لذا كانت الحكمة الإلهية لتشريع مدة الرضاع رحمة منه تعالى، وذلك ما أثبته العلماء في دراسة طبية، كانت إثباتاً للإعجاز العلمي في القرآن الكريم . (Powers, N. G. & Slusser,1997)

ثانياً: المقاصد الشرعية ودلالة الزمن في المواقيت (الصلاة، الصوم، الزكاة، الحج)

الصلاة:

﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: 78)

وقيل: سُمِّيَ الدلوك بالغروب، وأصل التركيب يدل على الانتقال، ومنه اشتُقَّت كلمة "الدَّالك، وقيل بأن الدلوك مأخوذ من الدَّلك، لأن الناظر إلى الشمس وقتها يدلك عينيه ليخفف من أثر شعاعها. أما اللام في "لدلوك الشمس" فهي للتوقيت، كما في قولهم: "لثلاث خلون"، أما "إلى غسق الليل" فيعني إلى ظلمته، وهو وقت صلاة العشاء، أما قوله: **وقرآن الفجر**، فالمقصود به صلاة الصبح، وسُمِّيَت بذلك لأن القراءة فيها ركن أساسي، كما سُمِّيَت الصلاة ركوعًا وسجودًا. وقد استُدِلَّ بهذه الآية على وجوب القراءة فيها، غير أن من فسر "**قرآن الفجر**" بالقراءة في صلاة الفجر، رأى أن الأمر بإقامتها دليل على وجوب القراءة فيها نصًا، وفي غيرها بالقياس. وقوله: **إن قرآن الفجر كان مشهودًا**، قيل: تشهده ملائكة الليل والنهار، هناك قول بأن الصلاة المذكورة هنا هي صلاة المغرب، وقوله: **لدلوك الشمس إلى غسق الليل** يحدد بداية الوقت ونهايته، وقد استُدِلَّ به على أن وقتها يمتد إلى غروب الشفق (البيضاوي، د.ت) .

ولقد ارتأينا أن دلالة الزمن وردت في الآية الكريمة بأسماء للجزء من اليوم وهي: (غسق، الليل، الفجر) وتعلقت بمواقيت الصلاة.

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ (النساء: 103)

وفي الكشاف "إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا : محدودا بأوقات لا يجوز إخراجها عن أوقاتها على أي حال كنتم خوف أو أمن" الزمخشري، 1998، 143/2)

(1) ينظر: الحطاب ، مواهب الجليل، ج 4، ص 178، والشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ج 2، ص 155، المسائل الفقهية، الفراء، ج 2، ص 233، بدائع الصنائع، للكاساني، ج 4، ص 6، ابن مولود، الاختيار، ج3، ص 117.

﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل: 1 – 5].

وحدّ الليل يمتد من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، وقد تم بيان ذلك سابقًا في سورة البقرة. وقد اختلف العلماء حول ما إذا كان قيام الليل فريضة مُلزمة أم مجرد ندب وحثّ. وتشير الأدلة إلى أنه كان واجبًا ومفروضًا، إذ إنَّ الندب والحثّ لا يُقيَّدان بجزءٍ معين من الليل دون غيره، لأن قيام الليل ليس مخصوصًا بوقت دون آخر (القرطبي، د.ت) .

وجاءت في أي آتيين الكريمتين من أسماء الزمن المحدود، وهي (الوقت، ميقات:موقوتاً) أي محدداً، وعلى اسم جزء من اليوم وهو (الليل).

أما المقصد الشرعي في آيات الصلاة وربطها بدلالات زمنية محددة هي تهذيب النفس والسلوك واستشعار الافتقار إلى الله وتحقيق الإخلاص في العبودية بتوجيهها لله وحده، كما أن إقامة الصلاة في جماعة وفي توقيت محدد هو أفضل لتحفيز النفوس على الطاعة وتجنب المعاصي وأيسر السبل للتعارف والتآلف بين المصليين بالمشاركة في آداء العبادة والاجتهاد بها والاجتماع على ذكر الله لقوله تعالى " ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: 14].

الصوم:

شهر:

"العرب تقول: رأَيت الشهر أَي رأَيت هلاله; و قال ذو الرُّمة: يَرَى الشَّهْرَ قبْلَ الناسِ و هو نَحِيلُ ابن الأَعرابي: يُسَمَّى القمر شَهْراً لأَنه يُشْهَرُ به، و الجمع أَشْهُرٌ و شُهور ، قال الزجاج: سمي الشهر شهراً لشهرته و بيانه" (بن منظور، 1999، 432/4) ، "قال ابنُ الأَثير: الشَّهْرُ : الهِلالُ ، سُمِّيَ به لشُهْرَتِه و ظُهوره، أَرادَ: صُومُوا أَوّلَ الشَّهْرِ و آخِرَه ، سِرُّه: وَسَطُه ، **قال ابنُ سيده:** الشَّهْرُ : العَدَدُ المَعْرُوفُ مِنَ الأَيّامِ ، سُمِّيَ بذٰلك لأَنَّهُ يُشْهَرُ بالقَمَرِ.و فيه عَلاَمَةُ ابتدائِه و انتهائه ، قال اللَّيْث: الشَّهْرُ و الأَشْهُرُ عَدَدٌ، و الشُّهُورُ : جماعةٌ" (الزبيدي ، د.ت ، 66/7) .

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ﴾ **(البقرة: 185)**

شهر رمضان" مبتدأ، وخبره ما بعده، أو أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره: ذلكم شهر رمضان، أو بدل من الصيام بعد حذف المضاف، أي: كتب عليكم الصيام، صيام شهر رمضان. ،وقُرئ بالنصب على تقدير صوموا، أو على كونه مفعولًا لـ وأن تصوموا، وهو وجه ضعيف، أو بدلًا من أيام معدودات. ،أما الشهر، فهو مأخوذ من الشهرة، وأما رمضان، فهو مصدر من رمِض بمعنى احترق، فأضيف إليه الشهر وصار عَلَمًا عليه، ومنع من الصرف للعلمية والألف والنون، فمن شهد منكم الشهر فليصمه، أي: من كان حاضرًا في الشهر ولم يكن مسافرًا، فليصمه. والأصل في التعبير: فمن شهد فيه فليصم فيه، ولكن حُذِف الظرف تخفيفًا، وقيل: المعنى فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه، على أن الشهر هنا مفعول به، كما في قولك: شهدت الجمعة، أي: صلاتها (البيضاوي ، د.ت، 125/1) .

جاءت الدلالة الزمنية لأحد أسماء السنة أو جزء منها وهو (الشهر)

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ﴾ **(البقرة: 29)**

"وكلوا واشربوا الليل كله حتى يتبين يظهر لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر أي: الصادق بيان للخيط الأبيض وبيان الأسود محذوف أي: من الليل شبه ما يبدو من البياض وما يمتد معه من الغبش بخيطين أبيض وأسود في الامتداد ثم أتموا الصيام من الفجر إلى الليل أي: إلى دخوله بغروب الشمس" (المحلي و السيوطي ، 2020، 29/1) .

﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ **(القدر: 1-2)**

"إنا أنزلناه في ليلة القدر الضـــمير للقرآن فخمه بإضـــماره من غير ذكر شـــهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بأن أسند نزله إليه وعظم الوقت الذي أنزل فيه" (البيضاوي، د.ت، 327/5)

وفي الآيات جاءت الدلالة الزمنية من أسماء أجزاء اليوم (الفجر ، الليل)

أما المقاصـد الشـرعية وتعلقها بالدلالة الزمنية في آيات الصـيام، فهي الشـعور بالفقراء والمسـاكين وهو أدعى لترقيق القلوب والحث على الجود والكرم ، وبه تتحقق صـحة الجسد والتدريب على الصـبر وكف الأنفس عنما نهى الله عنه، وتحفيز النفس على بذل الطاعات والاجتهاد في العبادة ، إذ إن رمضـان هو شـهر القرآن، فتكتمل عبادة المؤمن بالصلاة والذكر والدعاء لاغتنام الثواب ولاسيما بلوغ ليلة القدر؛ بالمسارعة في الخيرات والمشاركة في الطاعات، فتمتلئ المسـاجد وتظهر وحدة المسـلمين وترابطهم ويتحقق المقصـد الإلهي في تربية العباد على البر وهو الجمع بين حسن الخلق الذي يربطهم بالله وبين حسن معاملة الناس، لحديث رسول الله ﷺ" ((الصـيام جنه . . فلا يرفث ولا يجهل)) [1]

الزكاة:

﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۖ﴾ **(الأنعام: 146)**

وردت الدلالة الزمنية في اسم اليوم وهو أحد أسماء الزمن المحدود ومن أسماء اليوم الزمنية.

وقيل إن المراد بقوله تعالى **إذا أثمر** هو الإشارة إلى أول وقت إباحة التصرف في الثمار، وهو لحظة بدء ظهورها على الأشجار، وذلك لرفع أي توهم بأنها لا تباح إلا عند نضجها واكتمال صلاحيتها. أما قوله **وآتوا حقه يوم حصاده**، فقد وردت فيه روايتان: الأولى، أن الآية مكية، وأن المقصود بـ الحق هو الصدقة التي كان يتعيّن إخراجها للفقراء يوم الحصاد، وكان ذلك واجبًا حتى نُسِخ بفرض الزكاة المحددة بمقدار العُشر أو نصف العشر في المدينة المنورة، والثانية: أن الآية مدنية، والمقصود بـ الحق هو الزكاة المفروضة شرعًا، ومعنى الآية حينئذٍ هو الأمر بالعزم على إخراج الزكاة والحرص على أدائها في يوم الحصاد، دون تأخير عن أول وقت يمكن فيه أداؤها. أما قوله ولا تسرفوا، فيُفسَّر بالنهي عن المغالاة في الصدقة بما يؤدي إلى الإضرار بالنفس أو إهمال الحقوق الأخرى (الزمخشري، 1998) .

---

(1) البخاري (2/ 670) مسلم (3/ 157) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

المقصد الشرعي من وجوب الزكاة وربطها بالدلالة الزمنية وهي يوم الحصاد ولا تجب الزكاة إلا عند بلوغ النصاب ويتم ذلك في يوم الحصاد، وما مر عليه الحول، وذلك للتذكير بأن الرزق هو منحة من الله يهبها ويبسطه أو يقبضه على من يشاء وامتثالاً لأوامر الله فإن المسلم يحرص على آداء الزكاة في وقتها تحقيقاً لمبادئ المساواة والعدل، للحث على التعاون والتكافل وربط أواصر المحبة والإخاء بين المجتمع المسلم.

الحج:

﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ**﴾ **(البقرة: 197)**

و"يعني ب "الأشهر المعلومات" : شوالا وذا القعدة وعشرا من ذي الحجة، قال أبو جعفر : والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال : إن معنى ذلك : الحج شهران وعشر من الثالث; لأن ذلك من الله خبر عن ميقات الحج ولا عمل للحج يعمل بعد انقضاء أيام منى فمعلوم أنه لم يعن بذلك جميع الشهر الثالث وإذا لم يكن معنيا به جميعه صح قول من قال : وعشر ذي الحجة" (الطبري، د.ت، 115/4)

جاءت الدلالة الزمنية لاسم من أسماء السنة وجزء منها وهو (الشهر).

أما المقصد الشرعي وعلاقته بالدلالة الزمنية من فرض الحج في أشهر معلومات هو أن أداء العبادات في وقت واحد وفي زي واحد يحقق المساواة بين الغني والفقير والعربي والأعجمي، ويظهر ترابط المسلمين أثناء إقامة هذه الشعائر، كما إن رفع الحجيج أصواتهم بالتلبية والتهليل، معلنين توحيدهم الخالص لله عز وجل، مرددين: "لبَّيْك اللهم لبَّيك، لبيك لا شريك لكَ لبيك، إنَّ الحمد والنِّعمة لك والملك، لا شريك لك." إنّهم يجددون العهد مع الله، ويؤكدون إخلاصهم وعبوديتهم له وحده، في مشهد تتجلى فيه معاني الإيمان والتقوى، ومن الحكم العظيمة التي يتضمنها الحجّ هو إقرار الاستسلام التام لأوامر الله تعالى والامتثال لشريعته، اذ يتجسد ذلك في أداء العديد من الشعائر التي قد لا يُدرَك كنهُ حكمتها، إلا أن العبد يؤديها خضوعًا لله وطاعة له. ومن هذه الشعائر: الطواف حول الكعبة سبع مرات، والبدء به من الحجر الأسود، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمرات بعدد محدد، وغير ذلك من المناسك التي يؤديها الحاجّ امتثالًا لأمر الله وتسليمًا لحكمه، تعبيرًا عن الانقياد التام لما شرّعه سبحانه، ووجودهم تحت لواء واحد هو لواء الإسلام، تعظيماً لشعائر الله.

الخاتمة:

لقد تعددت الدلالات الزمنية في آيات كتاب الله الكريم ، وفيما ياتي استخلاص لأهم ما توصل إليه البحث في هذه الدلالات وتعلقها بالمقاصد الشرعية:

1. الدلالة الزمنية (قروء) في عدة المطلقات: إن لفظة **قروء** (كدلالة زمنية) وتعلقها بالعدة بمفهومها الزمني قد عكست الحكمة الإلهية في استبراء الرحم للتأكد من خلوه من الحمل، تجنبًا لاختلاط الأنساب، كما تمنح فرصة للزوج لمراجعة قراره في الطلاق الرجعي، وتعظم شأن عقد النكاح، وتحفظ حقوق الزوجة والطفل، وتلتزم بأوامر الله في صون الأنساب.

2. **الدلالة الزمنية (حول) في حق الزوجة في المتاع بعد وفاة زوجها:** يشير لفظ "الحول" إلى حق المرأة في النفقة والكسوة لمدة عام، وهو تأكيد على تكريم المرأة وضمان حقوقها المادية بعد وفاة الزوج، إلا أن هذا الحكم نُسخ بآية الميراث، مع بقاء حق السكنى عند بعض الفقهاء.

3. الدلالة الزمنية (حولين كاملين) في الرضاعة:حدد النص القرآني مدة الرضاعة بعامين كاملين، وظهرت مقاصد شرعية عده منها : الحفاظ على صحة الطفل وضمان مناعته وهو ما أظهر الإعجاز العلمي للقرآن بناء على نتائج الدراسات العلمية الحديثة حول فوائد الرضاعة الطبيعية ، فضلا عن إلى تكريم المرأة بإقرار حقها في الأجر على الإرضاع.

4. الدلالة الزمنية (الوقت، ميقات، موقوتًا، الليل) في الصلاة: إن تعلق الدلالة الزمنية (الوقت، ميقات، موقوتاً، الليل) وربط الصلاة بأوقات زمنية محددة، هو مايحقق مقاصد الشريعة الإسلامية من تهذيب النفس واستشعار الافتقار إلى الله، كما أن إقامة الصلاة في وقتها وبالجماعة يسهم في تعزيز روح الجماعة بين المسلمين وتقوية الروابط الاجتماعية.

5. **الدلالة الزمنية (شهر) في الصيام:** تعلق الدلالة الزمنية بلفظة (شهر) وهو إما يعني الشهر وهو المدة الزمنية أو معنى الهلال الذي يرى للدلالة على بدء الصيام بشهر رمضان، وتتجلى المقاصد شرعية بصيام الشهر الكريم لتشمل الشعور بالفقراء، تقوية الإرادة والصبر، وتحفيز المسلم على العبادة والاجتهاد في الطاعات والوصول إلى البر بحسن عبادة الله وحسن الخلق في المعاملة مع الناس،إذ إن هذا الشهر فرصة للترابط المجتمعي والمشاركة في الخيرات.

6. **الدلالة الزمنية (يوم) في الزكاة:** وقد تعلقت لفظة يوم كدلالة زمنية على وجوب الزكاة ويرتبط وجوبها ببلوغ النصاب ومرور الحول، وكان المقصد الشرعي من آداء الزكاة كأحد أركان الإسلام ، هوا ترسيخ مبدأ التذكير بأن الرزق من الله وحده يبسطه على عباده كيف يشاء، وأمرهم بالامتثال لأوامره لتحقيق المساواة والعدل، وتعزيز التكافل الاجتماعي بين المسلمين.

7. **الدلالة الزمنية (أشهر) في الحج:** حدد القرآن الكريم أشهرًا معلومة للحج، مما يحقق مقاصد شرعية تشمل المساواة بين جميع المسلمين بغض النظر عن العرق أو الطبقة الاجتماعية، فضلا عن أن التسبيح والتهليل الذي يقوم به الحجيج هو إقرار بالوحدانية وإخلاص العبادة، كما إن شعائر الحج بالسير إليه في هذه الأشهر المعلومات ، هي تربية إلهية لتعلم الصبر والاستسلام والاجتهاد في العبادة، وإظهار وحدة الأمة الإسلامية في شعيرة مشتركة تعبر عن الإيمان والتقوى وانتماءهم للواء واحد هو لواء الإسلام.

قائمة المصادر :

- إبراهيم ، انيس (1976) ، دلالة اللفظ، أنيس إبراهيم، مكتبة الأنجلو مصرية ، ط3 .
- ابن النجار ، (1998) ، شرح الكوكب المنير (المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر)، تح د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد. مكتبة العبيكان. الرياض ط:2.
- ابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبدالواحد (د.ت) ، شرح فتح القدير ، علق عليه : الشيخ عبدالرزاق غالب المهدي ، الجزء الأول ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .
- ابن حزم ، (1404هـ) ، الإحكام في أصول الأحكام ، دار الحديث. الطبعة الأولى ,
- ابن عاشور ، محمد الطاهر (2011) ، مقاصد الشريعة الإسلامية ، تقديم حاتم بوسمة ، دار الكتاب المصري ، القاهرة – مصر .
- ابن فارس ، أبو الحسين احمد ، (1979) ، معجم مقاييس اللغة ، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت، (د.ط) ، ج2 .
- ابن فارس ، أبو الحسين احمد ، (د.ت) ، معجم مقاييس اللغة ، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت، (د.ط) ، ج1 .
- ابن منظور ، (1999) ، لسان العرب ، اعتنى بتصحيحها : امين محمد عبدالوهاب و محمد صادق العبيدي ، دار احياء التراث العربي ، مؤسسة التاريخ الهربي ، بيروت – لبنان ، الجزء الأول و الجزء الرابع و الجزء الثالث عشر .
- أبو البقاء ، موفق الدين (2001) ، شرح المفصل للزمخشري ، تح: إميل بديع يعقوب ط1 ، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان .
- أبو غدة ، عبدالفتاح ، (د.ت) ، قيمة الزمن عند العلماء، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، الطبعة العاشرة .
- أبو يعلى ، القاضي (1985) ، المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين ، اصل التحقيق : أطروحة دكتوراه في الفقه من كلية الشريعة – جامعة الامام ، 1401هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى.
- ادلبي، بهيجة (2006) ، الزمن رسالة الكائن إلى ذاته، دار عبد المنعم ناشرون، حلب .
- الازهري، ابي منصور محمد بن احمد ، (د.ت) ، تهذيب اللغة ، تحقيق : احمد عبدالعليم ، مراجعة : علي محمد ، الدار المصرية للتاليف والترجمة ، مصر ، الجزء الثالث عشر .
- الاصبهاني ، لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن (2004) ، شرح مختصر ابن الحاجب ، تح د. علي جمعة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ط1.
- الاصفهاني ، (د.ت) ، المفردات في غريب القران ، مكتبة نزار مصطفى الباز .
- امام ، محمد كمال الدين (د.ت) ، نحو نظرية عامة في الزمن الفقهي: تأصيل وتحليل. مجلة المسلم المعاص .
- امين ، دلدار غفور حمد (2007) ، البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة، دار دجلة –الأردن. الطبعة الأولى
- ايزوتسو ، توشيهيكو، (2007) ، الله والإنسان في القرآن: علم دلالة الرؤية القرآنية للعالم. ترجمة: هلال محمد الجهاد، المنظمة العربية للترجمة، لبنان، ط.1 .

- ايزوتسو، توشيهيكو (2010) ، مفهوم الإيمان في علم الكلام الإسلامي: تحليل دلالي للإيمان والإسلام، ترجمه إلى العربية: عيسى علي العاكوب، ونشرته دار الملتقى بحلب .
- باباعمي، محمد بن موسى ، (2000م) ، مفهوم الزمن في القران الكريم ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى .
- باسل ، محمد (2004) ، توسع الكون بين الغزالي وابن رشد، مجلة آفاق الثقافة والتراث، الإمارات المتحدة، ع46 .
- بالمر ، ف ، (1999) ، علم الدلالة، ترجمة: إبراهيم السيد، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (1993م) ، صحيح البخاري ، تح: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣، ج 5 .
- البركاوي ، عبدالفتاح ، (2002) ، الدلالة اللغوية، الطبعة الثانية .
- بن جرير ، محمد ، (1960) ، تاريخ الطبري، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار المعارف .
- بن حماد ، إسماعيل ، (1990) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق : احمد عبدالغفور عطار ، الجزء الرابع ، دار العلم للملايين ، بيروت – لبنان ، الطبعة الرابعة .
- البيضاوي ، ناصر الدين ابي الخير عبدالله بن عمر (ت691هـ) ، (د.ت) ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي، دار إحياء التراث العربي، ج 3 .
- التهانوي ، محمد بن علي ، (1996) كشاف اصطلاحات الفنون للعلامة محمد بن علي التهانوي، تح د. رفيق العجم وآخرون. مكتبة لبنان ناشرون. الطبعة الأولى .
- الجرجاني، علي بن محمد الشريف (1985) ، التعريفات ، مكتبة لبنان، بيروت .
- الجماعيلي ، موفق الدين عبدالله بن احمد بن قدامة ، (2002) ، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، قدم له: د. شعبان محمد إسماعيل، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2 .
- الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، (1990) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4 .
- الجويني ، عبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد ، (1997) ، البرهان في أصول الفقه ، تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى.
- حجازي ، محمد محمود ، (1968) ، التفسير الواضح، الطبعة العاشرة ، الجزء الثلاثون ، مطبعة الاستقلال الكبرى القاهرة .
- الحسني ، إسماعيل ، (1995) ، نظرية المقاصد عند الامام محمد الطاهر بن عاشور ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي .
- حللي، عبدالرحمن ، (2008) ، استخدام علم الدلالة في فهم القرآن: قراءة في تجربة الباحث الياباني توشيهيكو إيزوتسو (Toshihiko Izutsu)؛ بحث مشارك في المؤتمر العلمي الدولي: "التعامل مع النصوص الشرعية (القرآن والحديث) عند المعاصرين"، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية .

- الخادمي، نور الدين بن مختار (1419هـ) ، الاجتهاد المقاصدي – حجيته ضوابطه مجالاته ، سلسلة كتاب الامة ، العدد 65 ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر ، الطبعة الأولى .
- الخزرجي، عبدالكريم ، (2008) ، ألفاظ يوم القيامة الواردة في القرآن الكريم، مجلة البحوث الإسلامية ، العراق.
- الخولي ، يمنى طريف (1999) ، الزمان في الفلسفة والعلم، الهيئة المصرية العامة للكتاب
- الدمشقي ، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (2002) ، تفسير القرآن العظيم= تفسير ابن كثير (ت 774هـ) ، تح: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة .
- الرزقي ، محمد الطاهر (1994) ، الزمن عند علماء الفقه والأصول، مجلة الزيتونة– تونس، عدد 3 .
- الريسوني ، احمد (1992) ، نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، الرياض – السعودية ، الطبعة الثانية .
- الزبيدي، مرتضى ، (د.ت) ، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الستار فراج وآخرين، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت .
- الزركشي ، بدر الدين ، (2005) ، البحر المحيط في أصول الفقه ، . تح/ لجنة من علماء الأزهر. دار الكتبي. الطبعة الأولى .
- الزركشي ، بدر الدين محمد ، (1957) ، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر .
- الزركشي، بدر الدين محمد ، (1957) ، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر .
- الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر (ت538هت) ، (1998) ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تح: أحمد عبد الموجود، على معوض، مكتبة العبيكان، ط1، الجزء الثاني والجزء الثالث و الجزء الرابع .
- السعران ، محمود (د.ت) ، علم اللغة مقدمة للقارئ العربي د. محمود السعران، دار الفكر.
- شامية ، احمد ، وعباس ، نبيلة (د.ت) ، محاضرات وتطبيقات علم الدلالة (دراسة) ، المدرسة العليا للأستاذة بوزريعة. الجزائر .
- الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار (1995) ، أضواء البيان في إيضاح القران بالقران ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت – لبنان .
- الصاحب ، إسماعيل بن عباد (1994) ، المحيط في اللغة ، تحقيق : محمد حسن ال ياسين ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، الجزء السادس .
- ضاهر، سعود ، (2013) ، حضور الثقافة العربية في المهاجر الشرقية والغربية، كتاب العربي، ع91، وزارة الإعلام، الكويت، الجلسة الثامنة من ندوة مجلة العربي التي عنوانها: "الثقافة العربية في المهجر" .
- الطبري ، ابي جعفر محمد بن جرير(ت 310هـ)، ، (د.ت) ، تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار المعارف، مصر .
- الطلحي ، ردة الله بن ردة بن ضيف الله ، (1423هـ) ، دلالة السياق. جامعة أم القرى، مكة المكرمة .

- الطيار ، عبدالله بن محمد (د.ت) ، الفقه الميسر، مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى جـ ٧ و ١١ – ١٣ .
- عبدالكريم ، مجاهد ، (1985) ، الدلالة اللغوية عند العرب، دار الضياء للنشر والتوزيع ، الأردن .
- عزام، احمد سعيد صالح ، (2017) ، وحدات الزمن وأجزاؤه في القرآن الكريم (دراسة قرآنية)، ، مجلة جامعة الأقصى للعلوم الإنسانية، مج 21، ع 2 .
- عمر ، احمد مختار (2002) ، المعجم الموسوعي لالفاظ القران الكريم وقراءاته ، مؤسسة سطور المعرفة ، الرياض – السعودية .
- عمر ، احمد مختار (د.ت) ، علم الدلالة ، عالم الكتب.
- عوض، محمود يوسف عبد القادر ، (2009م) ، أسماء الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية ، تح: يحيى عبد الرؤوف جبر، جامعة النجاح الوطنية .
- الفاسي، علال (1993) ، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، مؤسسة علال الفاسي ، الطبعة الخامسة ، دار الغرب الإسلامي .
- الفراهيدي، خليل بن أحمد (1409هـ) ، العين ، تح/ مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي. دار الهجرة إيران ط2 .
- الفيروز ابادي ، (1998) القاموس المحيط ، الطبعة السادسة ، بيروت – لبنان .
- القرطبي، شمس الدين بن احمد (د.ت) ، الجامع لأحكام كتب الله = تفسير القرطبي ، الجزء التاسع عشر .
- القرطبي، محمد أبو عبدالله (د.ت) ، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، ط2، ج2 .
- الكلوذاني ، (1406هـ) ، تمهيد في أصول الفقه ، تحقيق: مفيد محمد أبو عمشة، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى
- لاينز ، جون ، (1980) ،علم الدلالة ، ترجمة مجيد عبد الحليم الماشطة وآخرون، ط: كلية الآداب– جامعة البصرة ,
- المحلي ، جلال الدين بن محمد بن احمد ; السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر ، (2020) تفسير الجلالين، دار الحديث، القاهرة، ط1، 2020م.
- مسلم ، خالد إبراهيم ، (2025) ، ألفاظ يوم القيامة (الصاخة ، والحاقة ، والطامة) إنموذجاً، دراسة فنية، مجلة مداد الآداب، العدد السابع .
- منقور ، عبدالجليل (2001) ، علم الدلالة، أصوله ومباحثه في التراث العربي (دراسة)، عبد الجليل، منقور، اتحاد الكتاب العرب، دمشق.
- النجار ، محمد عبدالقادر ، (د.ت) ، المساحة المفتوحة في التشريع الإسلامي ، بيروت .
- النيسابوري، إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، (1400هـ) مسائل الامام احمد بن حنبل ، تحقيق : زهير الشاويش ، الجزء الأول ، المكتب الإسلامي ، بيروت – لبنان .
- يحيى ، جبر ، (1986) ، نحو دراسات وأبعاد لغوية جديدة، سلسلة أسفار العربية، نابلس ، ط 1 .
- عيسى ، كبير ، (2013) ، أقلام خدمت الإسلام على الموقع الإلكتروني:

?62916/1218https://www.alukah.net/world_muslims/

❖ التصور الأسطوري للتاريخ والزمان، محبشي، مجلة جدارية، للموقع: www.gidaria.com\mg
❖ Izutsu, T. (2002b). God and Man in the Qur'an: Semantics of the Qur′anic Weltanschauung.
❖ Izutsu, T. (2002a). Ethico-religious Concepts in the Quran. McGill-Queen's Press MQUP.
❖ Powers, N. G., & Slusser, W. (1997). Breastfeeding update 2: Lactation management. Pediatrics in Review, 18(5)

Bibliography of Arabic References (Translated to English)

❖ Abd al-Karim, Mujahid (1985). Linguistic Semantics Among Arabs, Dar al-Diya', Jordan.
❖ Abu al-Baqa', Muwaffaq al-Din (2001). Sharh al-Mufassal li al-Zamakhshari, ed. Emile Badi' Ya'qub, 1st ed., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut.
❖ Abu Ghudda, Abdul Fattah (n.d.). The Value of Time Among Scholars, Islamic Publications Library, 10th ed.
❖ Abu Ya'la, Al-Qadi (1985). Jurisprudential Issues from Kitab al-Riwayat wa al-Wajhyn, based on a PhD thesis in Sharia from Imam University, 1401 AH, Maktabat al-Ma'arif, Riyadh – Saudi Arabia, 1st ed.
❖ Adlabi, Bahija (2006). Time: The Being's Message to Itself, Dar Abdul Munim Publishers, Aleppo.
❖ Al-Azhari, Abu Mansur Muhammad ibn Ahmad (n.d.). Tahdhib al-Lughah, ed. Ahmad Abd al-Aleem, reviewed by Ali Muhammad, Egyptian House for Authorship and Translation, Egypt, Vol. 13.
❖ Al-Barakawi, Abdul Fattah (2002). Linguistic Semantics, 2nd ed.
❖ Al-Baydawi, Nasir al-Din (d. 691 AH) (n.d.). Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil = Tafsir al-Baydawi, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Vol. 3.
❖ Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail al-Ju'fi (1993). Sahih al-Bukhari, ed. Mustafa Dib al-Bugha, Dar Ibn Kathir & Dar al-Yamama, Damascus, 5th ed., 1414 AH / 1993, Vol. 5.
❖ Al-Dimashqi, Ismail ibn Kathir (2002). Tafsir al-Qur'an al-'Azim = Tafsir Ibn Kathir, ed. Sami ibn Muhammad al-Salamah, Dar Taybah.
❖ Al-Farahidi, Khalil ibn Ahmad (1409 AH). Kitab al-'Ayn, ed. Mahdi al-Makhzoumi & Ibrahim al-Samarra'i, Dar al-Hijrah, Iran, 2nd ed.
❖ Al-Fasi, Allal (1993). The Objectives and Virtues of Islamic Law, Allal al-Fasi Foundation, 5th ed., Dar al-Gharb al-Islami.
❖ Al-Fayruzabadi (1998). Al-Qamus al-Muhit, 6th ed., Beirut – Lebanon.
❖ Al-Hasani, Ismail (1995). The Theory of Maqasid According to Ibn Ashur, International Institute of Islamic Thought.
❖ Al-Isfahani (n.d.). Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an, Nizar Mustafa al-Baz Library.
❖ Al-Isfahani, Shams al-Din Mahmud ibn Abd al-Rahman (2004). Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib, ed. Ali Gomaa, Dar al-Salam, Cairo, 1st ed.

- Al-Jama‘ili, Muwaffaq al-Din Ibn Qudamah (2002). Rawdat al-Nazir wa Jannat al-Manazir fi Usul al-Fiqh, intro. Shaaban Muhammad Ismail, Mu’assasat al-Rayyan, 2nd ed.
- Al-Jawhari, Ismail ibn Hammad (1990). Al-Sihah Taj al-Lughah wa Sihah al-‘Arabiyyah, ed. Ahmad Abd al-Ghafur Attar, Dar al-Ilm lil-Malayin, Beirut, 4th ed.
- Al-Jurjani, Ali ibn Muhammad al-Sharif (1985). Al-Ta‘rifat, Library of Lebanon, Beirut.
- Al-Juwayni, Abd al-Malik ibn Abd Allah ibn Yusuf ibn Muhammad (1997). Al-Burhan fi Usul al-Fiqh, ed. Salah ibn Muhammad ibn Uwaydah, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut – Lebanon, 1st ed.
- Al-Kalludhāni (1406 AH). Tamheed fi Usul al-Fiqh, ed. Mufid Muhammad Abu Amsha, Umm Al-Qura University, 1st ed.
- Al-Khadimi, Nour al-Din ibn Mukhtar (1419 AH). Maqasid-Based Ijtihad: Authority, Criteria, and Fields, Book of the Ummah Series, No. 65, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Qatar, 1st ed.
- Al-Khazraji, Abd al-Karim (2008). Words of the Day of Judgment in the Holy Qur’an, Islamic Research Journal, Iraq.
- Al-Khouli, Yumna Tarif (1999). Time in Philosophy and Science, Egyptian General Book Organization.
- Al-Mahalli, Jalal al-Din & Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman (2020). Tafsir al-Jalalayn, Dar al-Hadith, Cairo, 1st ed.
- Al-Najjar, Muhammad Abd al-Qadir (n.d.). The Open Space in Islamic Legislation, Beirut.
- Al-Naysaburi, Ishaq ibn Ibrahim ibn Hani’ (1400 AH). Masa’il al-Imam Ahmad ibn Hanbal, ed. Zuhayr al-Shawish, Vol. 1, Al-Maktab al-Islami, Beirut – Lebanon.
- Al-Qurtubi, Muhammad Abu Abd Allah (n.d.). Al-Jami‘ li Ahkam al-Qur’an (Tafsir al-Qurtubi), 2nd ed., Vol. 2.
- Al-Qurtubi, Shams al-Din Ahmad (n.d.). Al-Jami‘ li Ahkam Kutub Allah = Tafsir al-Qurtubi, Vol. 19.
- Al-Raysuni, Ahmad (1992). The Theory of Maqasid According to Al-Shatibi, International House for Islamic Books, Riyadh, 2nd ed.
- Al-Razqi, Muhammad al-Tahir (1994). Time in the Views of Jurisprudence and Usul Scholars, Al-Zaytouna Journal – Tunisia, Issue 3.
- Al-Sa‘ran, Mahmoud (n.d.). Linguistics: An Introduction for the Arab Reader, Dar al-Fikr.
- Al-Sahib, Ismail ibn Abbad (1994). Al-Muhit fi al-Lughah, ed. Muhammad Hasan al-Yasin, Alam al-Kutub, Beirut, 1st ed., Vol. 6.
- Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin ibn Muhammad Al-Mukhtar. (1995). Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bil-Qur'an. Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut – Lebanon.
- Al-Tabari, Abu Ja‘far Muhammad ibn Jarir (d. 310 AH). Tafsir al-Tabari = Jami‘ al-Bayan fi Ta’wil Ay al-Qur’an, ed. Mahmoud Muhammad Shakir, Dar al-Ma‘arif, Egypt.

- Al-Tahanawi, Muhammad ibn Ali (1996). Kashshaf Istilahat al-Funun, ed. Rafiq al-‘Ajam et al., Library of Lebanon Publishers, 1st ed.
- Al-Talhi, Raddah Allah ibn Raddah ibn Dayf Allah (1423 AH). Semantic Indication, Umm al-Qura University, Mecca.
- Al-Tayyar, Abdullah ibn Muhammad (n.d.). Al-Fiqh al-Muyassar, Madar al-Watan Publishing, Riyadh, Saudi Arabia, 1st ed., Vols. 7 & 11–13.
- Al-Zamakhshari, Abu al-Qasim Mahmud ibn Umar (d. 538 AH) (1998). Al-Kashshaf ‘an Haqa’iq Ghawamid al-Tanzil, ed. Ahmad Abd al-Majid & Ali Muwaffaq, Maktabat al-‘Ubaykan, Vols. 2–4.
- Al-Zarkashi, Badr al-Din (1957). Al-Burhan fi ‘Ulum al-Qur’an, ed. Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma‘arif, Egypt.
- Al-Zarkashi, Badr al-Din (1957). Al-Burhan fi ‘Ulum al-Qur’an, ed. Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma‘arif, Egypt.
- Al-Zarkashi, Badr al-Din (2005). Al-Bahr al-Muhit fi Usul al-Fiqh, ed. Committee of Al-Azhar Scholars, Dar al-Kutubi, 1st ed.
- Al-Zubaidi, Murtada (n.d.). Taj al-‘Arus min Jawahir al-Qamus, ed. Abd al-Sattar Farraj et al., 1st ed., Dar al-Fikr, Beirut.
- Amin, Dildar Ghafour Hamad (2007). Semantic Research in Specialized Fiqh Dictionaries, Dar Dijlah – Jordan, 1st ed.
- Awad, Mahmoud Yusuf Abd al-Qadir (2009). Names of Time in the Holy Qur’an: A Semantic Study, ed. Yahya Abd al-Raouf Jabr, An-Najah National University.
- Azzam, Ahmad Said Salih (2017). Units and Divisions of Time in the Holy Qur’an: A Qur’anic Study, Journal of Al-Aqsa University for Human Sciences, Vol. 21, Issue 2.
- Baba‘ami, Muhammad ibn Musa (2000). The Concept of Time in the Holy Qur’an, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1st ed.
- Basel, Muhammad (2004). The Expansion of the Universe Between al-Ghazali and Ibn Rushd, Afaq al-Thaqafa wal-Turath Journal, UAE, Issue 46.
- Daher, Saud (2013). The Presence of Arab Culture in Eastern and Western Diaspora, Al-‘Arabi Magazine Book, Issue 91, Ministry of Information, Kuwait.
- Hallili, Abdulrahman (2008). Using Semantics to Understand the Qur’an: A Reading in the Experience of Toshihiko Izutsu, paper presented at the International Scientific Conference on Textual Analysis, Faculty of Sharia, University of Jordan.
- Hijazi, Muhammad Mahmoud (1968). Al-Tafsir al-Wadih, 10th ed., Vol. 30, Al-Istiqlal Press, Cairo.
- Ibn al-Humam, Kamal al-Din Muhammad ibn Abd al-Wahid (n.d.). Sharh Fath al-Qadir, commented by Shaykh Abd al-Razzaq Ghalib al-Mahdi, Vol. 1, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut – Lebanon.
- Ibn al-Najjar (1998). Sharh al-Kawkab al-Munir, ed. Muhammad al-Zuhayli & Nazih Hammad, Maktabat al-‘Ubaykan, Riyadh, 2nd ed.
- Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir (2011). Maqasid al-Shari‘ah al-Islamiyyah, intro. Hatem Bousamma, Dar al-Kitab al-Masri, Cairo – Egypt.
- Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad (1979). Mu‘jam Maqayis al-Lughah, ed. Abd al-Salam Harun, Dar al-Fikr, Beirut, Vol. 2.

- Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad (n.d.). Mu‘jam Maqayis al-Lughah, ed. Abd al-Salam Harun, Dar al-Fikr, Beirut, Vol. 1.
- Ibn Hammad, Ismail (1990). Al-Sihah Taj al-Lughah, ed. Ahmad Abd al-Ghafur Attar, Vol. 4, Dar al-Ilm lil-Malayin, Beirut, 4th ed.
- Ibn Hazm (1404 AH). Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam, Dar al-Hadith, 1st ed.
- Ibn Jarir, Muhammad (1960). Tarikh al-Tabari, ed. Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, 1st ed., Dar al-Ma‘arif.
- Ibn Manzur (1999). Lisan al-‘Arab, corrected by Amin Muhammad Abdul Wahhab & Muhammad Sadiq al-‘Ubaydi, Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi, Beirut – Lebanon, Vols. 1, 4 & 13.
- Ibrahim, Anis (1976). Word Meaning, Anglo Egyptian Bookshop, 3rd ed.
- Imam, Muhammad Kamal al-Din (n.d.). Towards a General Theory of Jurisprudential Time: Foundation and Analysis, Al-Muslim Al-Mu‘asir Journal.
- Issa, Kabir (2013). Pens That Served Islam, on alukah.net: https://www.alukah.net/world_muslims/1218/62916?
- Izutsu, Toshihiko (2002a). Ethico-Religious Concepts in the Qur’an, McGill-Queen’s Press MQUP.
- Izutsu, Toshihiko (2002b). God and Man in the Qur’an: Semantics of the Qur’anic Weltanschauung.
- Izutsu, Toshihiko (2007). God and Man in the Qur’an: Semantics of the Qur’anic Weltanschauung, trans. Hilal Muhammad al-Jihad, Arab Organization for Translation, Lebanon, 1st ed.
- Izutsu, Toshihiko (2010). The Concept of Faith in Islamic Theology: A Semantic Analysis of Iman and Islam, trans. Isa Ali al-Akkub, Dar al-Multaqa, Aleppo.
- Jabr, Yahya (1986). Towards New Studies and Linguistic Dimensions, Asfar al-‘Arabiyyah Series, Nablus, 1st ed.
- Lyons, John (1980). Semantics, trans. Majid Abdul Halim al-Mashta et al., College of Arts – University of Basra.
- Manqur, Abdul Jalil (2001). Semantics: Its Foundations and Topics in Arab Heritage (A Study), Arab Writers Union, Damascus.
- Muslim, Khalid Ibrahim (2025). Words of the Day of Judgment (Al-Sakhkhah, Al-Haqqah, Al-Tammah) as a Model: An Artistic Study, Madad al-Adab Journal, Issue 7.
- Mythical Conception of History and Time, Muhabshi, Jidaria Magazine, www.gidaria.com/mg
- Omar, Ahmad Mukhtar (2002). The Encyclopedic Dictionary of Qur’anic Words and Readings, Sutoor al-Ma‘rifa Foundation, Riyadh – Saudi Arabia.
- Omar, Ahmad Mukhtar (n.d.). Semantics, Alam al-Kutub.
- Palmer, F. (1999). Semantics, trans. Ibrahim al-Sayyid, Dar al-Ma‘rifa al-Jami‘iyya, Alexandria.
- Powers, N.G. & Slusser, W. (1997). Breastfeeding Update 2: Lactation Management, Pediatrics in Review, 18(5).
- Shamiyah, Ahmad & Abbas, Nabila (n.d.). Lectures and Applications in Semantics, Higher Teachers School, Bouzareah – Algeria.